

جامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق
المجلة العلمية

استخدام تقنية المعلومات التطبيقية
في الفقه الإسلامي

إعراؤ

د/ إيمان محمد محمد عطية الغالي

مدرس بقسم الفقه العام بكلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنات بالزقازيق

(العدد الرابع عشر)

(الإصدار الثاني - ديسمبر)

(١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م)

علمية - محكمة - نصف سنوية

استخدام تقنية المعلومات التطبيقية في الفقه الإسلامي

إيمان محمد محمد عطية الغالي

قسم الفقه، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق، جامعة الأزهر،
مصر.

البريد الإلكتروني: EMAN elghaly. 67@azhar.edu

الملخص:

يهدف البحث إلى بيان أن التقنيات التطبيقية (التكنولوجيا) مظهرا من مظاهر العصر الحديث فهي تداخلت مع حياتنا في كافة جوانبها ، حتى أصبحت تلك التقنيات موجودة في كل بيت فهي رفيقتنا الدائمة التي لا يمكن الانفكاك منها أو تجاهلها، فالانفتاح على العالم والتطور السريع في الثورة المعلوماتية لا بد أن يجعلنا نتطلع الى استيعاب مفهوم الالكترونيات ،وتحديد طرق الاستفادة من هذا الجديد المتطور وتحديد الروابط المعرفية والكشف عنها من خلال منظار الفقه الإسلامي بما يحقق التنمية في المجتمع فكل جديد ومتطور سلبياته وإيجابياته على الفرد والمجتمع ، ولا يمكننا أخذ كل ما تتقافه الحضارة الغربية علينا ، وقد بحثت في هذا الموضوع عن مفهوم تقنية المعلومات التطبيقية وكيف استفاد منها الفقه الإسلامي وأهم التطبيقات التي تتصل بالفقه كتطبيق المؤذن الإلكتروني وحكمه ، المحراب الإلكتروني وحكمه ، تطبيق زكاتي وحكمه، والميراث وحكمه ،ولذلك قسمت البحث إلى خمسة مباحث: لمبحث الأول : التعريف بمفردات عنوان المبحث والألفاظ ذات الصلة ،والمبحث الثاني : برنامج المؤذن الإلكتروني ، والمبحث الثالث : برنامج المحراب الإلكتروني ،والمبحث الرابع : برنامج الزكاة، والمبحث الخامس : برنامج المواريث، واستخدمت في هذا البحث المنهج التحليلي الفقهي ،وذكرت النتائج التي منها: جواز دفع الزكاة إلكترونياً عن طريق تطبيق زكاتي ، واستخدام برنامج حاسب المواريث لمعرفة نصاب كل وارث ،ثم والتوصيات كدعوة الجامعات لإنشاء التخصصات المزدوجة، مثل الجمع بين

تخصص الفقه والقانون، أو الفقه والحاسب، أو الحديث والحساب، وهذه الطريقة موجودة في الدول المتقدمة، وقد آتت ثمارها، دعوة الجامعات لإنشاء التخصصات المزدوجة، مثل الجمع بين تخصص الفقه والقانون، أو الفقه والحاسب، أو الحديث والحساب، وهذه الطريقة موجودة في الدول المتقدمة، وقد آتت ثمارها، ثم ذكرت الخاتمة .

الكلمات المفتاحية : تقنية - المعلومات - تطبيق - فقه - إسلامي .

The use of applied information technology in Islamic jurisprudence.

Iman Mohamed Mohamed Attia El-Ghaly

Department of Islamic Jurisprudence, Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls in Zagazig, Al-Azhar University, Egypt .

Email: EMAN elghaly. 67@azhar.edu.

Abstract:

The research aims to show that applied technologies (technology) are a manifestation of modern times, they overlap with our lives in all its aspects Until these technologies are found in every home, they are our constant companion who cannot be dismantled or ignored. Opening up to the world and the rapid development of the information revolution must make us look forward to embracing the concept of electronics. identifying ways of benefiting from this evolving new and identifying knowledge links and revealing them through the perspective of Islamic jurisprudence in order to achieve development in society. And we can't take everything Western civilization throws at us. and have researched the concept of applied information technology and how it has benefited from Islamic jurisprudence and the most important applications related to jurisprudence such as the application and judgment of the electronic ear, The electronic bayonet and its judgment, the application of Zakati and his rule, and inheritance and his rule, therefore divided the research into five detectives: For the first research: definition of the title of the search and related words, and the second research: E-Authorizer

Programme, Third Research: E-Harab Programme and Fourth Research: Zakat Programme, Fifth Research: Inheritance Programme, used in this research the analytical curriculum of jurisprudence, the results of which were mentioned: Zakat may be paid electronically by applying Zakati, using the inheritance computer software to know the quorum of each heir, Then recommendations as a call for universities to create dual disciplines, such as combining the specialization of jurisprudence and law, Or jurisprudence and computerization, or talk and calculation, and this method exists in developed countries The university's call for the creation of dual disciplines, such as the combination of jurisprudence and law, Or jurisprudence and computerization, or talk and calculation, and this method exists in developed countries, and it paid off, and then I mentioned the conclusion.

Keywords: Technology - Information - Applied-Jurisprudence - Islamic.

المقدمة

الحمد لله الذي تفضل على هذه الأمة بحفظ دينها ، وصلاح أمرها ، ورفعة شأنها ، نحمده سبحانه ، هياً لهذه الأمة علماء يعلمون جاهلها ويرشدون ضالها ، فله الحمد سبحانه أولاً وآخراً ، وظاهراً وباطناً ، هو الحق لا يستحق العبادة أحد سواه ، ولا يحتاج أحد من الخلق إلى واسطة في خطاب ربه ودعائه ، وأشهد أن سيدنا وحبیبنا محمدا عبده ورسوله ، وصفیه من خلقه وأمینہ علی وحيه ، اتباعه سبب لمحبة الله ، وطاعته سبب لدخول جنة الخلد ، فصلى الله على هذا النبي الكريم ، وعلى آله وأصحابه وأتباعه الهداة الأبرار والسادة الأطهار ، وسلم تسليماً كثيراً ، أما بعد :

يدل لفظ التقنية على حدوث ابتكار وإبداع أو تغيير في البناء الشكلي أو الجوهري للمجالات كافة ، وفي الآونة الأخيرة ظهر ما يُعرف بمصطلح ثورة المعلومات الذي يدل على انبثاق العالم الرقمي، وحدث تطور نوعي بشكل مستمر في شبكات الاتصال ونظم المعلومات وتقنياتها، بالإضافة إلى تطور صناعة الثقافة وظهور البث الفضائي المباشر، وبذلك تحول العالم إلى قرية كونية صغيرة آفاقها مفتوحة وغير واضحة المعالم، فالعصر الذي نعيش فيه هو عصر انفجار المعلومات، حيث تولدت هذه المعلومات وتراكمت بفترات زمنية قصيرة جداً، حيث عجزت جميع القدرات الإنسانية عن مواكبتها وضبطها. ، ثم عكف العلماء على تطوير التقنيات المختلفة التي تجعل بإمكان الإنسان القيام بالكثير من العمليات في آن واحدٍ مما يوقّر عليه الوقت والجهد، فأصبح ذلك ممكناً حيث يمكن للشخص أن يرسل المعلومات ويستقبل معلومات جديدة، في الوقت نفسه.

أولاً : أهمية تقنية المعلومات التطبيقية:

هذه التقنيات لها من الأهمية بمكان حيث ، ساهمت في تطور التعليم وكذلك وفرت الكثير من الوقت والجهد، وجعلت العالم كله قرية صغيرة، حيث عملت على التواصل الحضاري والثقافي بين دول العالم .. لذلك بحثت في هذا الموضوع عن مفهوم تقنية المعلومات التطبيقية وكيف استفاد منها الفقه الإسلامي وأهم التطبيقات التي تتصل بالفقه كتطبيق المؤذن الإلكتروني وحكمه ، المحراب الإلكتروني وحكمه ، تطبيق زكاتي وحكمه، والميراث وحكمه .

ثانياً مشكلة الدراسة ، وأهميتها : تتحدد مشكلة الدراسة في التساؤلات التالية :

١- ما التكيف الشرعي لتقنية المعلومات التطبيقية؟

٢- ما صور هذه التقنيات التطبيقية؟

٣- ما حكم هذه الصور ؟

ثالثاً : الهدف من دراسة هذا الموضوع :

تهدف هذه الدراسة إلى تبيين مفهوم التقنية وتكييفها الشرعي وصورها في التطبيقات التي تتصل بالفقه الإسلامي، ثم بيان مفهوم المعلومات التطبيقية وضوابطها باختصار، مع اتباع ذلك بالحكم الشرعي الملائم لصور هذه التطبيقات وفق نصوص الكتاب والسنة وفي ضوء أقوال أهل العلم من السلف والخلف.

رابعاً: أهمية دراسة هذا الموضوع : تكمن أهمية هذه الدراسة بالنسبة للفقه

الإسلامي في

١. العلوم الشرعية هي أشرف العلوم، لشرف ارتباطها بالكتاب والسنة، وهي أحق

ما صرف فيه الأوقات والأموال والجهود.

٢. بيان الحكم الشرعي في حكم توظيف التقنية يُحَمِّل الجهات المعنية

المسؤولية، ويبين أنها ليست من قبل المباحات فقط، بل من قبيل فروض

الكفايات؛ لأنها تسهل نشر العلم الشرعي وترفع الجهل.

خامسا : أسباب اختيار الموضوع

١. أهمية الموضوع وحيويته وملاسته لحاجات الناس وضرورياتهم.
٢. إفادتي في الكتابة في مواضيع متعددة ومتنوعة؛ لتوسيع الأفق والرؤية والاطلاع، واهتمامي بالنوازل المعاصرة ورغبتي في الكتابة في هذا المجال.
٣. إنه من النوازل المعاصرة التي تحتاج إلى بحث وبيان من الباحثين.
٤. أهمية الموضوع وكونه من المسؤوليات العلمية التي ينبغي أن يضطلع بها المتخصصون.

سادسا : الدراسات السابقة

بعد البحث والتحري لم أعثر على كتابة علمية شاملة في الموضوع، وإن وجدت بعض مسائل البحث منثورة في بعض الكتب من هنا وهناك، وهذا من الصعوبات التي واجهت الباحثة، ولذا احتجت إلى دراسة كل ما كتب عن الموضوع، وتحليله لاستخراج مادة منه، ثم تكييفه الفقهي وتخريجه على قواعد الشريعة.

وسوف أعرض بعض منها :

١- كتاب ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه المؤلف: هشام بن عبد الملك بن عبد الله بن محمد آل الشيخ ط: ٢٠١٠، له أهمية خاصة حيث يتصل بالعديد من فروع العلوم الإسلامية؛ بما في ذلك السيرة النبوية المطهرة، والحديث الشريف، وأصول التفسير، وغير ذلك من التخصصات الفقهية.

٢- تقنية المعلومات في خدمة الفقه الإسلامي وعلومه محمد أحمد عقله بن مصطفى حيث ناول الباحث موضوع تقنية المعلومات في خدمة الفقه الإسلامي وعلومه، حيث أظهر مدى أهمية التقنيات الحديثة ووسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخصوصا الشبكة العالمية "الانترنت"

بخدمة العلوم الشرعية، وخص بالذكر الفقه الإسلامي كجزء من العلوم الشرعية.

٣- التقنية الحديثة في خدمة السنة والسيرة النبوية، بين الواقع والمأمول تأليف إبراهيم بن حماد السلطان الرئيس، ، طبع عام ١٤٢٥هـ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية.

٤- ١٠٠ طريقة لاستخدام الكمبيوتر في خدمة الإسلام، تأليف إبراهيم فوزي، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ

ولذلك فإن أهم ما يميز بحثي عن بقية الأبحاث التي تناولت الموضوع أن هذه الأبحاث في معظمها يتطرق الباحثون فيها لبيان الضوابط الفقهية في الموضوع ، ولذلك جمعت محاسن تلك الأبحاث ، وإسهاما مني في إظهار كيفية الاستفادة من التطبيقات الإلكترونية في الفقه الإسلامي ، وفق ضوابط أحكام الشريعة الإسلامية .

وهذا كله ينبع من منطلق العهد والميثاق الذي أخذه الله تعالى على أهل العلم من قديم الزمان أن يبينوه للناس ، ويعلنوه ويظهره ، وينشروه بين الناس ، ولا يكتُمونه وأشار إلى هذا العهد في قوله تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ تَمَنَّا قَلِيلًا فَبُئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾^(١).

سابعا: منهج البحث

يقوم منهجي في البحث على المنهج التحليلي الفقهي وفق الأمور الآتية قمت بالتأصيل لمفهوم التقنية التطبيقية في اللغة ، والفقه الإسلامي .

(١) الآية (١٨٧) من سورة آل عمران .

- ١- قمت بجمع المسائل المتعلقة بموضوع التقنيات التطبيقية المتصلة بالفقه الإسلامي، وترتيبها، مستقصية في ذلك كل ما يتعلق بالموضوع بقدر الإمكان.
- ٢- بالنسبة للمسائل المعاصرة التي لم يؤثر شيء عن الفقهاء القدامى قول فيها قمت بجمع أقوال الفقهاء المعاصرين فيها، وجمع أدلتهم، ومناقشتها مناقشة علمية في ضوء القواعد الفقهية ثم بيان الرأي الراجح، وتدعيمه بالأدلة التي تؤيد رجحانه.
- ٣- اقتصر في هذا البحث على حكم بعض التطبيقات التي تمس الفقه الإسلامي.
- ٤- بالنسبة للمسائل القديمة التي ذكرها الفقهاء القدامى، والمعاصرون، والتي ذكرتها تنمة للبحث، واستكمالا للفائدة قمت بعرضها عرضا مقارنا بين المذاهب المعتمدة مع تحرير محل النزاع، وذكر أدلتهم، ومناقشتها وبيان الرأي الراجح، وسبب رجحانه وسبب اختلاف الفقهاء، والثمرات المترتبة على اختلافهم مع إبراز جهد الباحث في هذه المسائل، وبيان الرأي الشخصي لي.
- ٥- قمت بعزو الآيات القرآنية إلى مواضعها من سور القرآن الكريم مع الرجوع إلى كتب التفسير لتوضيح وجه دلالتها على الحكم المراد معرفته.
- ٦- قمت بتخريج الأحاديث النبوية تخريجا علميا مع بيان درجة الحديث، وذلك بالرجوع إلى كتب الحديث والتخريج، وكذلك الرجوع إلى كتب شروح الحديث لمعرفة وجه دلالة الحديث على الحكم المراد معرفته.
- ٧- قمت بعمل خاتمة لهذا البحث ذكرت فيها أهم ما توصلت إليه من خلال البحث.

ثامنا : خطة البحث

مما لا شك فيه أن إعداد خطة البحث أمر لا بد منه ، وهو يساعد على إبراز معالم الموضوع الأساسيه وخطوطه العريضة ، لذلك جرت عادة الباحثين في جميع المجالات دائما أن يضعوا الخطة في بداية ، وصدارة البحث حتى يضيئوا الطريق أمامهم حتى لا يكونوا كمثل حاطب ليل يحمل حزمة الحطب ، فيها أفعى تلدغه ، وهو لا يدري ، وهذا المنهج العلمي الصحيح أول من عرفه للبشرية هم فقهاء الشريعة القدامى - رضي الله عنهم - وهم تعلموه من منهج القرآن الكريم الذي قسم إلى أجزاء وأحزاب وأرباع ، وآيات وسور ، تسهيلا على القاريء والدارس في عمليتي الدراسة والحفظ ، ولذلك قسمت بحثي إلى خمسة مباحث

المبحث الأول:التعريف بمصطلحات البحث وما يتصل به

المطلب الأول :تعريف التقنية لغة واصطلاحا .

المطلب الثاني :حكم التقنية .

المطلب الثالث : تعريف المعلومات لغة واصطلاحا .

المطلب الرابع : الأحكام التكاليفية التي تعترى استخدام التقنيات .

المطلب الخامس : حكم ابتكار التقنيات .

المبحث الثاني: برنامج المؤذن الإلكتروني

ويتكون من مطالب :

المطلب الأول : تعريف البرنامج .

المطلب الثاني: برنامج المؤذن الإلكتروني

ويتكون من فروع :

الفرع الأول : مفهوم الآذان .

الفرع الثاني : دليل مشروعيته .

الفرع الثالث : حكم الآذان .

المطلب الثالث : التكيف الفقهي لبرنامج المؤذن الإلكتروني

ويتكون من فرع :

- الفرع الأول :** مفهوم المؤذن وشروطه .
- المطلب الثالث :** حكم الأذان بواسطة المسجل .
- المبحث الثالث:** برنامج الإلكتروني لتعليم الصلاة .
- ويتكون من مطالب :**
- المطلب الأول :** مفهوم الصلاة وحكمها وأدلة مشروعيتها .
- المطلب الثاني :** المحراب الإلكتروني .
- المبحث الرابع:** تقنية المعلومات التطبيقية في الزكاة .
- ويتكون من ثلاث مطالب :**
- المطلب الأول :** مفهوم الزكاة لغة وشرعا .
- ويتكون من فروع :**
- الفرع الأول :** مفهوم الزكاة .
- الفرع الثاني :** حكم الزكاة وأدلة مشروعيتها .
- الفرع الثالث :** أنواع الأموال التي تجب فيها الزكاة .
- الفرع الرابع :** شروط وجوب الزكاة .
- المطلب الثاني :** طرق الدفع الإلكترونية
- المطلب الثالث :** حكم دفع الزكاة إلكترونيا .
- ويتكون من فرعين :**
- الفرع الأول :** إخراج القيمة عن الزكاة.
- الفرع الثاني :** تسليم الزكاة لمستحقها باليد .
- المبحث الخامس:** برنامج المواريث
- المطلب الثاني :** التعريف بالبرنامج حساب المواريث
- المطلب الأول :** نبذة مختصرة حول برنامج تقسيم الميراث
- المطلب الثالث :** طريقة استخدام برنامج حساب المواريث وتقسيم التركة
- المطلب الرابع:** ضوابط برنامج علم الميراث
- الخاتمة**

المبحث الأول:

التعريف بمصطلحات البحث وما يتصل به

المطلب الأول: تعريف التقنية لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: حكم التقنية .

المطلب الثالث : تعريف المعلومات لغة واصطلاحاً.

المطلب الرابع : الأحكام التكليفية التي تعترى استخدام التقنيات.

المطلب الخامس : حكم ابتكار التقنيات .

المطلب الأول :

تعريف التقنية لغة واصطلاحا .

أولا : مفهوم التقنية لغة واصطلاحا :

التقنيَّة لغة: وهي مصدر صناعي من (التَّقَنُ) بوزن (العَلَمُ) ، والتقن : الرجل الذي يتقن عمله^(١). أتقن الأمر : أحكمه ، والتقن بالكسر: الرجل الحاذق، وتقتوا أرضهم تتقينا : أسقوها الماء الخائر لتجود^(٢).
اصطلاحا : الإتقان: إحكام الشيء بحكم شرعي أو عرفي^(٣).
فكل تقنية نستفيد منها إلى أقصى درجة من الموارد الطبيعية المتاحة وتطبيق المهارات والمعرفة التي تعزز الأهداف العليا للأمة^(٤).

(١) معجم المناهي اللفظية ومعه فوائد في الألفاظ للشيخ بكر أبو زيد ٢١ / ١٨ ، ط: طبعة دار العاصمة.

(٢) المعجم الوسيط . المؤلف / إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار ٨٦/١ ، تحقيق / مجمع اللغة العربية ، ط: دار الدعوة

(٣) حاشية البجيرمي على الخطيب سليمان بن عمر بن محمد البجيرمي ١٣ / ٣٨٧ ، الناشر المكتبة الإسلامية، ط: ديار بكر - تركيا شرح البهجة الوردية للشيخ زكريا بن محمد بن أحمد الأنباري، ١ / ٨ ، ط(بدون) ، ت ١٣١٣ هـ ، اليمانية، القاهرة

(٤) اقتصاديات الموارد الطبيعية والبيئية د. حمد بن محمد آل الشيخ ص ٣٨٣ ، نشر : مكتبة العبيكان ، ط: ٢٠٠٨ . موضوع منشور بتاريخ ٣١ / ١٠ / ٢٠١٨

ومن آثار التقنية على المجتمع :

- أ (أنها تلبي حاجات الناس، وتوظف الطاقات والإمكانيات^(١) .
- ب (التقنية المناسبة هي التي توظف أكبر عدد من الأيدي العاملة^(٢))
فالإتقان عمل يتعلق بالمهارات التي يكتسبها الإنسان من مفاهيم تؤثر على الإنتاج في المستقبل بمعايير أداء عالية للغاية. قال تعالى: ﴿صَنَّعَ اللَّهُ الَّذِي آتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ حَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾^(٣) .

وجه الدلالة: دللت الآية على أن الإتقان منهج شرعي، ومنهج حياة حيث إن الله سبحانه وتعالى أحكم كل شيء خلقه، وأتقنه على وجه الكمال وأوثق صنعه^(٤) .

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتَّقَنَهُ.^(٥)

- (١) هذا هو الاقتصاد الحق: دراسة شمولية في اقتصاد العالم المعاصر ومنهج تصحيح بواسطة موسى سليمان ص ٢٠ ، ط: الأولى ٢٠١٦ م .
- (٢) نهاية العمل: تذاوُل القوى العاملة العالمية ويزوغ فجر حقبة ما وراء السوق بواسطة جيرمي ريفكن ترجمة خليل راشد الجبوسي ص ١٣٥، ط: دار الفاربي، ط: ٢٠٠٨ .
- (٣) سورة النمل آية (٨٨)
- (٤) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير المؤلف : جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري (٤ / ٤٧) الناشر : مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة : الخامسة، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م -
- (٥) قال الهيثمي : فيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان وضعفه جماعة (أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٤/ ٣٣٤ ، رقم ٥٣١٢ ، مسند أبي يعلى : أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي أبو يعلى - مسند عائشة ٧/ ٣٤٩ ، رقم ٤٣٨٦ ، تحقيق : حسين سليم أسد الناشر : دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ ، الهيثمي (٩٨/٤) .

وجه الدلالة : حثنا النبي - ﷺ - في هذا الحديث على الإتقان والإحكام في العمل ؛ وذلك لأن الله عز وجل يجازي كل عامل بحسب عمله فكل من كان عمله أتقن وأكمل أحبه الله تعالى (١).

المطلب الثاني :

حكم التقنية

التقنية بجميع أنواعها أجهزة كانت أو برامج مباحة في الأصل مالم تستخدم لمحرم ، يدل على ذلك القرآن الكريم والسنة النبوية :

أولا : القرآن الكريم: قال الله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي

الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ (٢)

وقال تعالى: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا

مِّنْهُ ﴾ (٣)

وقوله: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ

مِنَ الرِّزْقِ ﴾ (٤)

وجه الدلالة: دلت الآيات على أن الأصل في الأشياء الإباحة (١)، وإلا ما ورد فيه دليل الحظر (٢)، لأن الأصل عدم تحريم شيء إلا بدليل (٣).

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ١ / ٥٤٢ . ط / مكتبة الإمام الشافعي، الرياض ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، الطبعة: الثالثة

(٢) سورة البقرة آية (٢٩)

(٣) سورة الجاثية آية (١٣)

(٤) سورة الأعراف آية (٣٢)

ثانياً السنة النبوية الشريفة :

دل على جواز التقنية وغيرها ممن على شاكلتها بأحاديث كثيرة أذكر

منها :

ما روي عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الشَّعْنَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ أَشْيَاءَ وَيَتْرَكُونَ أَشْيَاءَ تَقَدَّرَ فَبَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ وَأَحَلَّ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ فَمَا أَحَلَّ فَهُوَ حَلَالٌ وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ، وَتَلَا ﴿قُلْ لَا أجدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. " (٤).

وجه الدلالة : دل هذا الحديث على أن الله بعث نبيه وأنزل كتابه وأحل حلاله وحرّم حرامه فما أحل فهو حلال وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فالأشياء لا تحرم إلا بتحريم خاص^(٥) لذلك فالتقنية ليست محرمة وهو المقصود^(٦)..

(١) الأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ تَأْلِيف: زَيْنُ الْعَابِدِينَ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ نُجَيْمٍ ١ / ١٠٩ ، طبعة: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ، ط: ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠م
(٢) أحكام القرآن المؤلف: علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (١ / ٣)، المحقق: موسى محمد علي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥ هـ
(٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ) ٧ / ١٠٦، ط: دار الفكر بيروت - لبنان، عام النشر : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

(٤) سنن أبي داود كتاب الأطعمة ، باب ما لم يذكر تحريمه. - ٣ / ٤١٧ ، رقم ٣٨٠٢
(٥) من أصول الفقه على منهج أهل الحديث المؤلف : زكريا بن غلام قادر الباكستاني

١٦٦/١، الناشر : دار الخراز، الطبعة : الطبعة الاولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٦) المعتصر من المختصر من مشكل الآثار لخصه: أبو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي

المطلب الثالث

الأحكام التكليفية التي تعتري استخدام التقنية:

الأصل في التقنية الإباحة، لكن لها صور عدة تسري عليها الأحكام التكليفية الخمسة: وهي:

أولاً: الوجوب: كأن تتعين التقنية طريقاً لواجب، كإنكار منكر، أو لإنقاذ مريض من هلكة فيتعين حينئذ استعمالها لهذا الغرض، لأن ما لا يتم الواجب به إلا به فهو واجب (١).

ثانياً: التحريم: إذا كان وسيلة لمحرم، فيحرم لكن ليس لذاته بل؛ لأنه صار وسيلة للمحرم، كمن يستخدمها في المحرمات، وهذا مثل إشاعة الإشاعات المحرمة، ولأن العلماء يقولون بسد الذرائع الموصلة للمحرم (٢).

(ت ١٤٧٣) (من مختصر: أبي الوليد الباجي المالكي (ت ٤٧٤) من كتاب: مشكل الآثار للطحاوي ١ / ٢٦٢، الناشر: (عالم الكتب - بيروت)، مكتبة المتنبى - القاهرة)، مكتبة سعد الدين - دمشق.

(١) أنوار البروق في أنواع الفروق أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي. (٢ / ١٨٦)، الناشر: عالم الكتب - الخرسني على مختصر سيدي خليل ٢ / ١٤٢، الناشر دار الفكر، مكان النشر بيروت

(٢) حاشية العطار على جمع الجوامع حسن العطار ٢/٣٩٩، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، مكان النشر لبنان/بيروت، الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق (مع الهوامش) أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي (٢/٥٩). تحقيق خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية سنة النشر ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، مكان النشر بيروت

ثالثاً: الإباحة: وهي الأصل فيها للآيات السابقة كقوله تعالى: ﴿هُوَ

الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ (١).

رابعاً: الاستحباب: وهي ما كان وسيلة لمستحب فيكون مستحبا، لأن وسيلة الواجب واجبة ووسيلة المستحب مستحبة، ومن ذلك ما جوزوه من التجارة الإلكترونية؛ لأنها وسيلة لتوفير الوقت، وعلى هذا استخدام التقنية إن أوصل لمستحب فهو مستحب ومدنوب (٢).

خامساً: الكراهة: فوسيلة المكروه مكروهة، لما ورد في قاعدة سد الذرائع (٣)، وسد الذرائع قد يكون على سبيل الكراهة. مثل الإسراف في استعمال مواقع التواصل الاجتماعي ويشغل بها عن الطاعات (٤).

(١) سورة البقرة آية (٢٩).

(٢) شرح الورقات لإمام الحرمين في أصول الفقه، كمال الدين محمد بن محمد/ابن إمام الكاملية، أحمد فتحي عبد الرحمن حجازي، ص ١٨٤، ط: 2010.

(٣) الذرائع: جمع ذريعة، والذريعة هي الوسيلة المؤدية إلى الشيء، سواء أكان مصلحة أم مفسدة، وسد الذرائع: منع الوسائل المفضية إلى المفسد. (أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الأمل المؤلف: محمد بن إسماعيل الصنعاني ٢٠٧/١، تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي و الدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٦).

(٤) قواعد الأحكام في مصالح الأنام - للإمام العز بن عبد السلام (١ / ١٠٩)

المطلب الرابع

حكم ابتكار التقنية

الابتكار هو : عملية إنشاء وتطوير فكرة جديدة ، أو تحويل فكرة موجودة إلى حقيقة ملموسة،إنها عملية تتطلب التفكير الإبداعي والتخيل والاستعداد للتغيير. (١).

ابتكارالتقنية: من الفروض الكفائية التي يجب على طائفة من المؤمنين القيام بها، ويتأكد ذلك على من يحسنها وهم المتخصصون فيها، كما يتأكد على الحكومات أكثر؛ نظراً لقدرتها على دعم هذه الأبحاث في هذا المجال، ولأنها مشاريع كبيرة تحتاج إلى نفقات كبيرة لا يقدر عليها إلا الحكومات، قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ﴾ (٢).

وجه الدلالة : دلت الآية على أنه يجب أن نستعد بكل ما نقدر عليه من قوة ، وقوة الحاسب مسلم بها بلا إشكال فقد أصحبت التجارب النووية تجربها الحواسيب الكبيرة المتخصصة. (مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) أي كل ما تقدر عليه من القوة العقلية والبدنية (٣).

وهذه العلة موجودة في التقنيات في ذلك الزمان ويفهم من الحديث أن على الأمة الأخذ بأسباب القوة في العصر الذي يعيشون فيه، كلٌ بحسبه، فإذا

(١) الإبداع والتفكير الابتكاري وتنميته في التربية والتعليم لمحمد العبيدي ص ١٣٨ ، ط: ٢٠١٠

(٢) سورة الأنفال: الآية (٦٠).

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان المؤلف : عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي ٣٢٤/١، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

كانت بالصناعة والتقنية وجب الأخذ بها وهكذا، والحكم يدور مع العلة وجودا وعمدا^(١).

المطلب الخامس

ثانيا : تعريف المعلومات

المعلومة لغة : إستعمال العقل بالنظر والفكر^(٢).

اصطلاحا : عبارة عن المعارف المكتسبة التي تواردت عبر أجيال متعاقبة نتيجة البحث أو التبادل المعرفي ، وتتكون على شكل حقائق وبيانات ، أما البيانات فهي معلومات محتملة ولكن عندما يتم استخدام البيانات فعليا فإنها تسمى معلومات^(٣) .

الفرق بين العلوم التطبيقية والعلوم البحتة هو أن:

العلوم التطبيقية: هي تطبيق المعرفة في أحد حقول العلوم الطبيعية لحل مشاكل عملية .لذلك تعتبر جزء أساسيا من تطوير التقنية. فالعلوم التطبيقية^(٤).

(١) أصول السرخسي ٢ / ١٨٢، ط: دار الكتاب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الاولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

(٢) معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، تأليف: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي ١ / ٩٧٥، ط: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

(٣) التسويق الالكتروني للخدمات بواسطة الدكتورة آمال حفاوي، الدكتورة سايجي الخامسة، ص ٤٩، ط: دار اليازوري العلمية

(٤) طرق تدريس العلوم والتربية العلمية.. معالجة تطبيقية معاصرة من تأليف أ.د. عادل أبو العز سلامة و.د. محمد بن خليفة السناني ص ٧٣ ، ط: Alaan Publishing Co., ١٩/١٢/٢٠٢٣ -

هي تطبيق المعرفة العلمية ونقلها إلى البيئة المادية^(١)، وهي أكثر صلة بالهندسة والتكنولوجيا^(٢).

العلوم البحتة: ترتبط بالنظريات والتوقعات لفهم عالم الطبيعة، وغالبا ما تؤدي في المختبر، على الرغم من أن هناك فرقا بين هذين النوعين من العلوم، إلا أنها لا تزال تستخدم معا، فمن أجل أداء شيء معين، يكون بحاجة إلى المعرفة حتى يستطيع التطبيق^(٣) تأتي هذه المعلومات التطبيقية من خلال برامج تطبيقية: تعمل في "الخلفية" لتساعد الحاسب على إدارة موارده الداخلية^(٤).

ويمكن تخزين هذه البرامج بأشكال مختلفة كالتخزين

. على الأسطوانات المدمجة^(٥)، أو على الأقراص الرقمية^(٦)

(١) الحلم الصيني تأليف جو وتيان يونغ ص ١٢٣، ط: ktab INC.

(٢) بناء الإنسان بين النظر والعمل ص ٢٩، ط: ٢٠١٣.

(٣) الإتجاهات العالمية المعاصرة في مناهج العلوم وتدريسها بواسطة عايش محمود زيتون ص ١٢٥، ط: ٢٠١٠ م.

(٤) برمجيات النظام ليست برنامجا واحدا، فهي مجموعة من البرامج تتضمن ما يلي:
- أنظمة التشغيل Operating systems كنظام التشغيل ماكنتوش Mac OS ونظام

التشغيل ويندوز - البرامج الخدمية المفيدة Utilities.

ب- البرمجيات التطبيقية: هي كل البرمجيات التي يعمل عليها المستخدم، والتي يمكن وصفها بأنها برمجيات المستخدم النهائي، وتختلف هذه البرمجيات من حيث الإمكانيات والقدرات، (الإدارة الإلكترونية و تطبيقاتها الوظيفية محمود أحمد عبد الفتاح رضوان - صفحة ٩٣، ط: ٢٠١٣، الإعلام الإلكتروني والمحمول بين المهنية وتحديات التطور لوسام كمال ص ١٩٣، ط: ٢٠١٤)

(٥) الدليل العلمي لمتطلبات تطبيق تكنولوجيا المعلومات في المكتبات لأحمد أمين أبو سعدة ص ١٢٠، ط: ٢٠٠٩.

(٦) التطور التكنولوجي في مصر من تأليف أحمد شوقي ص ٢٤١، ط: المكتبة الأكاديمية

أثر هذه المعلومات التطبيقية على الفقه :

وبإنجاز هذه المعلومات التطبيقية يتحقق للفقه الإسلامي ، مواكبة ما وصلت إليه العلوم والمعارف من تطوير في الشكل والأسلوب ، فيجمع إلى أصالة مضمونه، وغازة تراثه جمال عرضه وسهولة الترتيب، وذلك لتدارك الفجوة التي حدثت بالتطور السريع في عالم النشر ، وعرض المعلومات بطريقة سهلة وسريعة (١).

المبحث الثاني: برنامج المؤذن الإلكتروني

ويتكون من مطالب :

المطلب الأول : تعريف البرنامج .

المطلب الثاني برنامج المؤذن الإلكتروني

ويتكون من فروع :

الفرع الأول : مفهوم الآذان .

الفرع الثاني : دليل مشروعيته .

الفرع الثالث : حكم الآذان .

المطلب الثالث : التكيف الفقهي لبرنامج المؤذن الإلكتروني

ويتكون من فرع :

الفرع الأول : مفهوم المؤذن وشروطه.

المطلب الثالث : حكم الآذان بواسطة المسجل .

المبحث الثاني :

مفهوم البرنامج الإلكتروني

البرنامج هو :مجموعة من الأكواد تؤدي وظيفة معينة، قد تكون هذه الوظيفة مفيدة للمستخدم وقد تكون غير مفيدة، المهم أن هنالك أكواد وهنالك نتائج، قد يكون البرنامج مهمته أن يظهر في الشاشة كلمة ترحيب فقط، ويعتبر مع ذلك برنامج، ويتم إنشاء البرنامج بواسطة أحد لغات البرمجة^(١). والتي يهنا منها البرامج التعليمية الاستقصائية .

- البرمجيات التعليمية Instructional Software

هي التي يتم إنتاجها خصيصاً للأغراض التعليمية، وتكون على شكل دروس أو وحدات أو نشاطات لتحقيق أهداف محددة تعليمية^(٢).

ومن أهمها استراتيجية الاستقصاء :

ويقصد بها استرجاع المعلومات وبدل اسمها على معناها فمثلاً: قد يدخل الطالب كلمة "صلاة" في تفسير القرآن الكريم ليحصل على مواضعها في جميع القرآن الكريم، حسب طلب المتعلم، ويظهر هنا أن المتعلم لا يتفاعل مع الحاسوب بل يستقصى ويسترجع معلومات تهمة، ومن أشكال هذه الطريقة البحث عبر الانترنت ومراكز المعلومات العالمية^(٣).

(١) تطبيقات إنترنت الأشياء من تأليف محمد رمضان الأبنودي ص ٦٥، ط: ١/٣/٢٠٢٣.

(٢) تصميم البرامج التعليمية وفق تقنيات التعليم د. عبد القادر محمد صفحة ١٧٥ ، ط: ٢٠١٨ .

(٣) استراتيجية التوثيق والمعلومات وخطط العمل المستقبلية ، ص ٨١ ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ادارة التوثيق والمعلومات، ط: ١٩٩٨ .

المطلب الثاني :

المؤذن الإلكتروني في الصلاة

تعريف الأذان ودليله وحكمه

الفرع الأول : مفهوم الأذان

الأذان لغة: وأصله من الأذن وهو الاستماع؛ لأنه يلقي في آذان الناس ما يعلمهم^(١)، فهو اسم يقوم مقام الإيذان وهو المصدر الحقيقي^(٢)؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾^(٣). والأذان والتأذين النداء إلى الصلاة^(٤)، وأذنت للتصويت بإعلان، وأذنت أعلمت وقوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾^(٥) أي أعلمهم به، والأذان للصلاة: إعلام بها وبوقتها^(٦).

وشرعا: بالنظر إلى كتب الفقهاء يتبين أن تعريف الفقهاء للأذان في الشرع لا يختلف بعضه عن بعض في المعنى، وإن اختلفت بعض ألفاظه وفيما يلي التعريف الجامع بينهم :

الأذان: هو إعلام بوقت الصلاة المفروضة، بألفاظ مخصوصة^(٧).

(١) ابن الأثير - النهاية في غريب الأثر النهاية في غريب الحديث والأثر المؤلف : أبو

السعادات المبارك بن محمد الجزري مادة(أذن) ٣٤/١. تحقيق : طاهر أحمد الزاوي -

محمود محمد الطناحي، الناشر : المكتبة العلمية - بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

(٢) الزبيدي- تاج العروس مادة(أذن) ١٦٦/٣٤ .

(٣) جزء الآية (٣) من سورة التوبة .

(٤) الفيروز أبادي - القاموس المحيط مادة(أذن) ١٥١٦/١ .

(٥) سورة الحج آية (٢٧) .

(٦) الأزهرى- تهذيب اللغة مادة(أذن)ج١٥/ص١٥ .

(٧)أولا: عند الحنفية:إعلام مخصوص في وقت مخصوص.(ابن نجيم :البحر الرائق١/٢٦٨

، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ١/١٢٨، شياخي زاده- مجمع الأنهر في شرح

الفرع الثاني: دليل مشروعيته الأذان مشروع بالقرآن الكريم ، والسنة النبوية ، والإجماع. أولا : القرآن الكريم:

- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(١)

وجه الدلالة: في هذه الآية دليل على ثبوت الأذان بنص القرآن الكريم^(٢).
ثانيا : السنة النبوية : وردت أحاديث كثيرة في ثبوت الأذان لكل صلاة ومنها : ما رواه الإمام مسلم: عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «أَمَرَ بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ»^(٣).

=

ملتقى الأبحر ١١٣/١

ثانيا المالكية : الإعلام بدخول وقت الصلاة بألفاظ مخصوصة. (النفراوي - الفواكه الدواني ج١/ص ١٧١

ثالثا عند الشافعية: قول مخصوص يعلم به وقت الصلاة المفروضة زكريا الأنصاري - أسنى المطالب في شرح روض الطالب ١٢٥/١.

رابعا عند الحنابلة : إعلام بدخول وقت الصلاة أو قربه لفجر بذكر مخصوص (البهوتي - شرح منتهى الإرادات ١/١٣٠، البهوتي - الروض المربع ١/١٢٣).

(١) سورة المائدة آية (٥٨) .

(٢) تفسير البحر المحيط، المؤلف : محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي ٣/٥٢٧ تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، وغيرهما ، دار النشر : دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، الطبعة : الأولى

(٣) زَادَ يَحْيَى، فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ، فَحَدَّثْتُ بِهِ أَيُّوبَ فَقَالَ: إِلَّا الْإِقَامَةَ» (أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الصلاة ، باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة ١/٢٨٦ ، رقم ٣٧٨).

وجه الدلالة : دلت هذه الأحاديث على مشروعية الأذان والإقامة وألفاظهما^(١).

ثالثا : الإجماع :حكى الإجماع النفراوي " أجمعت الأمة على مشروعية الأذان^(٢)، وقال ابن قدامة : أجمعت الأمة على أن الأذان، والإقامة مشروعان للصلوات الخمس ، ولا يشترعان لغير الصلوات الخمس ؛لأن المقصود منه الإعلام بوقت المفروضة على الأعيان وهذا لا يوجد في غيرها^(٣).

الفرع الثالث: حكم الأذان

اتفق الفقهاء على مشروعية الأذان، وأنه من خصائص الإسلام، وشعائره الظاهرة^(٤)، لكنهم اختلفوا في حكمه، وسبب الاختلاف

فسبب الخلاف: معارضة المفهوم^(٥) من ذلك لظواهر الآثار، ويبدل على ذلك ماروي: عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: انْصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَنَا أَنَا

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري المؤلف: بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (١٠٩/٥، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه: شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا مثل (دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر) - بيروت.

(٢) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، المؤلف : أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي ١٧١/١، تحقيق : رضا فرحات، ط: مكتبة الثقافة الدينية

(٣) الشرح الكبير على متن المقنع) مطبوع مع المغني (المؤلف: شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي ٣٨٨/١، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار، عام النشر: ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣، تصوير: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت

(٤) حاشية ابن عابدين ٣٥٣/١ ، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ١٢٩/١ ، الفواكه الدواني ١٧١/١ ، حاشية الجمل على شرح المنهج ٢٩٥/١ .

(٥) المفهوم عند الأصوليين: دلالة لفظ على حكم شيء لم يذكر (البركتي) - قواعد الفقه

=

وَصَاحِبٍ لِي: «أَدْنَا، وَأَقِيمَا وَلْيُؤْمِكُمَا أَكْبَرُكُمَا»^(١)، هو تردده بين أن يكون قولاً من أقاويل الصلاة المختصة بها أو يكون المقصود به هو الاجتماع^(٢)؛ ولذلك اختلف في حكمه على ثلاثة آراء :

الرأي الأول: الأذان سنة مؤكدة، وهو الراجح عند الحنفية^(٣)، ورأي لبعض المالكية^(٤)، والأصح عند الشافعية^(٥)، ورواية عند أحمد^(٦).

الرأي الثاني: الأذان فرض كفاية ، وهو رأي لبعض الحنفية^(٧)، ورأي المالكية^(٨)، ووجه عند الشافعية^(٩)، والصحيح عند أحمد^(١٠).

الرأي الثالث: الأذان فرض كفاية في الجمعة سنة مع غيرها وهو الوجه الثالث للشافعية^(١)، ورأي لبعض الحنابلة^(٢).

١/٥٠٠، أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل المؤلف : محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ١/٢٤٤، تحقيق : القاضي حسين السياغي و الدكتور حسن الأهدل، الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ، ١٩٨٦

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة ، باب سفر الاثنين ٤/٢٨ ، رقم ٢٨٤٨

(٢) ابن رشد الحفيد - بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١/١١٤ .

(٣) ابن نجيم-البحر الرائق ١/٢٦٩، الزيلعي-تبيين الحقائق ١/٩٠ ، تحفة الملوك (في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان) لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ١/٤٨، تحقيق د. عبد الله نذير أحمد، ط: دار البشائر الإسلامية ، ط: ١٤١٧، بيروت

(٤) العبدري- التاج والإكليل ١/٤٢١، الأزهري- الثمر الداني شرح رسالة القيرواني ١/٩٦ .

(٥) الغزالي- الوسيط ٢/٤١ ، حاشية البجيرمي ج ١/ص ٤٢٣

(٦) المرادوي-الإتصاف ١/ص ٤٢٤، ابن قدامة - المغني ج ١/ص ٢٥٠ .

(٧) الزيلعي-نفس المرجع السابق ١/٩٠، العيني - عمدة القاري ٥/١٦٢

(٨) الحطاب-مواهب الجليل ١/٤٢٢

(٩) شرح النووي على صحيح مسلم ٥/١٥، الغزالي-نفس المرجع السابق ٢/٤١ .

(١٠) حاشية العدوي ١/٣١٨، الحطاب- نفس المرجع السابق ١/٤٢٢

الأدلة :

أولا : أدلة الرأي الأول

استدل أصحاب الرأي الأول القائلون بأن الأذان سنة مؤكدة بالسنة النبوية

والمعقول :

أولا : السنة النبوية: ما رواه الإمام مسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا^(٣) عَلَيْهِ لَأَسْتَهَمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ^(٤)، لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا»^(٥).

=

(١) النووي-المجموع ٣ / ٨١ ، النووي- روضة الطالبين ١ / ١٩٥ ، الحصني - كفاية الأخيار . ١١١ / ١

(٢) البهوتي: كشف القناع عن متن الإقناع ١ / ٢٣٢ ، النجدي: حاشية الروض المربع . ٤٥٣ / ٢

(٣) الاستهام هو: الاقتراع، ومعناه أنهم لو علموا فضيلة الأذان وقدرها وعظم جزائه، ثم لم يجدوا طريقا يحصلونه به، لضيق الوقت، أو كونه لا يؤذن للمسجد إلا واحد، لاقترعوا في تحصيله. ولو يعلمون ما في الصف الأول من الفضيلة، لاقترعوا عليه (مغلطاي- شرح سنن ابن ماجه ١ / ١١٧٨).

(٤) التهجير هو: السير في الهجرة وذلك إنما يكون نصف النهار، وقيل التهجير إلى الصلاة التكبير إليها ، ولا يكون إلا للظهر أو الجمعة على سبيل الاتساع ، ويأخذ الحر في الإزدياد من الهجرة كما يسمى النصف الأول من النهار غدوة والآخر عشية (المباركفوري-مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٤ / ٤٦٠، القاري- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٥ / ٥٨).

(٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الصلاة ، باب فضل النداء والصف الأول والتكبير وصلاة العتمة والصبح ١ / ٣٢٥ ، رقم ٤٣٧.

وجه الدلالة: دل هذا الحديث على أن النبي ﷺ لم يأمر بالأذان وإنما رغب فيه، وحث عليه كما حث على الصف الأول ورغب فيه، فدل على أن الأذان سنة مؤكدة^(١).

مناقشة هذا الحديث: لا يلزم من كون النبي ﷺ - حث على الأذان ورغب فيه أنه سنة، فقد حث النبي ﷺ على كثير من الطاعات، ورغب فيها وهي من الواجبات كالحج والعمرة، أما القول بأن النبي ﷺ - لم يأمر بالأذان مردود، فقد ثبت أنه أمر به في أحاديث كثيرة^(٢).

ثانيا من المعقول من وجهين :

الوجه الأول: مبدأ الأذان لما كان عن مشورة أوقعها النبي ﷺ - بين أصحابه حتى استقر برؤيا بعضهم فأقره كان ذلك بالمندوبات أشبه ثم لما واطب على تقريره، ولم ينقل أنه تركه، ولا أمر بتركه، ولا رخص في تركه كان ذلك بالواجبات أشبه^(٣).

الوجه الثاني: الأذان لو وجب للصلاة وكان شرطا في صحتها وجب أن يكون زمانه مستثنى من وقتها فلما قال النبي ﷺ " بين هذين وقت" إشارة إلى أول

(١) ابن بطال - شرح صحيح البخاري ٣٤٦/٢.

(٢) الغيتابي - البناية شرح الهداية ٩٣ / ٢، الشيباني - الجامع الصغير وشرحه النافع الكبير ص: ٨٣.

(٣) فتح الباري بشرح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) ٧٩/٢، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي [ت ١٣٨٨ هـ]، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب [ت ١٣٨٩ هـ] ط: المكتبة السلفية - مصر، الطبعة: «السلفية الأولى»، ١٣٨٠ - ١٣٩٠ هـ.

الوقت وآخره من غير أن يستثني منه زمان الأذان دل على أنه ليس بشرط في صحتها، وإنما هو سنة لها^(١).

مناقشة هذا الدليل : إن جميع ما وجب للصلاة لا يكون إلا شرطاً، أو ركناً فإن الصلاة لها شروط وأركان وفروض^(٢).

ثالثاً: القياس: إن الأذان سنة؛ لأنه للإعلام والدعاء إلي الصلاة فصار كقوله الصلاة جامعة في العيدين ونحوهما^(٣).

مناقشة هذا الدليل : قياس مع الفارق؛ لأن الأذان له حكم عظيمة منها أنه شعار من شعائر الإسلام^(٤).

ثانياً : أدلة الرأي الثاني :

استدل أصحاب الرأي الثاني القائلون بأن الأذان فرض كفاية بالسنة النبوية والمعقول .

أولاً : السنة النبوية : ما روي عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَيَنْ مَسْكَنُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: فِي قَرْيَةٍ دُونَ حِمَصَ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) الحاوي الكبير المؤلف / أبو الحسن الماوردي ٤٩/٢، ط / دار الفكر . بيروت .

(٢) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار محمد بن علي بن محمد الشوكاني ١٢١/١ .

الناشر : دار ابن حزم، الطبعة : الطبعة الأولى

(٣) فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي

حامد الغزالي (٥٠٥ هـ)، المؤلف: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني

(٦٢٣ هـ) ١٣٦/٣، الناشر: دار الفكر

(٤) حاشية ابن عابدين ٣٥٣/١ ، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ١٢٩/١ ، النفراوي-

الفواكه الدواني ١٧١/١ ، حاشية الجمل على شرح المنهج ج ١/ص ٢٩٥ .

رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: " مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرِيَةٍ لَا يُؤَدُّنَ وَلَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ الذَّنْبَ يَأْكُلُ الْقَاصِيَةَ (١) ". (٢).

وجه الدلالة : دل هذا الحديث على أن الأذان فرض كفاية في حق الجماعة في الحضر، والسفر (٣).

الدليل من المعقول ويتكون من ثلاثة وجوه :

الوجه (٤) الأول :يحصل من الأذان الإعلام بدخول الوقت والدعاء إلى الجماعة، وإظهار شعائر الإسلام والحكمة في اختيار القول له دون الفعل ، وسهولة القول وتيسره لكل أحد في كل زمان ، ومكان (٥).

الوجه الثاني:الأذان فرض كفاية، بدليل إذا اجتمع أهل بلد على تركه قوتلوا عليه حتى يفعلوه (٦).

نوقش هذا الدليل : الأذان دون الفرائض وفوق النوافل ؛ وبذلك يؤمروا ويضربوا ولا يقاتلوا (٧).

(١)القاصية: الشاة التي لا تمشي مع الغنم . ولعله أراد اعتزالها عن الغنم(ابن الأثير-النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/٣٧٥).

(٢) قال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن من أجل السائب بن حبيش، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح (مسند) (مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف : أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني الإمام أحمد ٣٦/٤٢ ، رقم ٢١٧١٠، الناشر : مؤسسة قرطبة - القاهرة).

(٣) ابن حجر - فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢/٨٠ .

(٤) الأوجه: للأصحاب يستخرجونها من قواعد الإمام وقد يجتهدون في بعضها ؛ وإن لم يكن على أصل قواعده(السراج الوهاج على متن المنهاج العلامة محمد الزهري الغمراوي ٥/١، الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر، مكان النشر بيروت)

(٥) القاري-عمدة القاري ٥/١٠٢

(٦) ابن رجب الحنبلي-فتح الباري شرح صحيح البخاري ٥/٢٣٩ ،

(٧)القاري-مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢/٥٧٥ ، فتح القدير كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، ١/٢٤٠. الناشر: دار الفكر، بيروت

الوجه الثالث: إنه دعاء إلى الصلاة في المساجد التي لا يجوز الاتفاق على ترك الصلاة فيها ، والإعلام بأوقات الصلوات التي لا يجوز الاتفاق على ترك مراعاتها^(١).

ثالثاً أدلة الرأي الثالث :

استدل أصحاب الرأي الثالث القائلون بأن الأذان فرض كفاية مع الجمعة بالقرآن الكريم ، والمعقول .

أولاً : القرآن الكريم : قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ ﴾^(٢).

وجه الدلالة : دل ظاهر هذه الآية على أن الأذان شرط في السعي للجمعة، والسعي واجب لصلاة الجمعة فالأذان واجب^(٣).

مناقشة هذا الدليل : فأما الجواب عن استدلالهم بالآية فهو: أن السعي لصلاة الجمعة غير معتبر بالنداء؛ لأن أهل البلد يلزمهم السعي وإن لم يسمعه، وإنما يعتبر ذلك في الخارجين الغير مقيمين بالبلد^(٤).

ثانياً القياس: كما أن السلام فرض كفاية، فكذلك أذان الجمعة فرض كفاية^(٥).

(١) الباجي - المنتقى شرح الموطأ ١/١٣٩، ط: السعادة الطبعة: الأولى، ١٣٣٢ هـ.

(٢) جزء الآية (٩) من سورة الجمعة .

(٣) الغرناطي - التسهيل لعلوم التنزيل ٢/٣٧٤، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي ، ط: دار

الأرقم بن أبي الأرقم بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٦ هـ

(٤) الماوردي - الحاوي الكبير ٢/٤٩ .

(٥) الماوردي - نفس المرجع السابق ٢/٤٩ .

مناقشة هذا الدليل : هذا قياس مع الفارق؛ لأنه يكره رد السلام في الأذان^(١)؛ لأنه لما كان الأذان لا يبطله الكلام، وإنما هو مكروه وكان رد السلام واجبا لم يجز له أن يرد، فإذا عصى وسلم عليه عوقب بأن لا يرد عليه^(٢)، فلم يسلم الاستدلال على أن الجمعة قد تفارق غيرها^(٣).

الدليل من المعقول :الأذان فرض كفاية في الجمعة دون غيرها؛ لأنه دعاء للجماعة، والجماعة واجبة في الجمعة^(٤)، سنة في غيرها، فكان الأذان كذلك^(٥).
الرأي الراجح :ومما سبق يتبين أن الراجح هو الرأي الثاني القائل بأن الأذان فرض كفاية وذلك للأسباب الآتية .

السبب الأول : لقوة أدلتهم وسلامتها من المناقشة وضعف أدلة الرأي الأول والثالث .

السبب الثاني : لأن هذا ما يتفق مع ما جاءت به دار الإفتاء المصرية^(٦).

(١) المبسوط للسرخسي ، تأليف:شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي/٢٤٥ دراسة وتحقيق:خليل محي الدين الميس، الناشر: دار الفكر ، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ ٢٠٠٠م

(٢)الخطاب- مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل ١٢١/٢ .

(٣)الماوردي- نفس المرجع السابق ٤٩/٢ .

(٤)حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين أبي بكر ابن السيد محمد شطا الدمياطي(٢ / ٣) ، ط: دار الفكر ، ط: بيروت.

(٥)النووي - المجموع ٨٩/٣ .

(٦) نص ما جاء به دار الإفتاء المصرية : الأذان له فضل عظيم يكفى في بيانه قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه الإمامان البخارى ومسلم "لو يعلم الناس ما فى النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا" والاستهمام هو عمل القرعة .
وقوله فيما رواه الإمام مسلم "المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة"

=

المطلب الثاني :

التكييف الفقهي

لبرنامج المؤذن الإلكتروني

التكييف في اللغة: من كاف الشيء يكيّفه تكييفا بمعنى قطعه ويأتي أيضا بمعنى تنقصه (١)

التكييف اشتقاق من (كيف): كيفته تكييفا فهو قياس لا سماع فيه من العرب (٢) .

وفيما رواه الإمام البخاري "لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة" .

وليس من المعقول أن يمكّن أكثر من واحد من الأذان على مؤذنة واحدة أو مكبر صوت واحد ، فيكفي واحد لإقامة هذه السنة ، التي قيل : إنها فرض كفاية، لو تركه أهل البلد أو المحلة لقتلوا على تركه لأنه من العلامات التي تدل على أن الأهل مسلمون ، وكان الرسول إذا بعث السرية يقول "إذا رأيتم مسجدا أو سمعتم مناديا -مؤذنا- فلا تقتلوا أحدا" رواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه ، وكان هو إذا غزا قوما لم يغز حتى يصبح ، فإذا سمع أذانا أمسك ، وإذا لم يسمع أذانا أغار بعد ما يصبح (فتاوى دار الإفتاء المصرية (٩ / ١١٤ ، المفتي، أد/ عطية صقر ، مايو ١٩٩٧).

١ - لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري ، مادة (كيف) ٣١٢/٩ ط: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي مادة (كيف) ٣٤٩ / ١٣ تحقيق: مجموعة من المحققين ، ط: دار الهداية،

٢ - تاج العروس من جواهر القاموس مادة (كيف) ٣٤٩ / ١٣ .

ثانياً: التعريف الاصطلاحي: يعتبر مصطلح التكييف الفقهي من المصطلحات الحادثة التي استخدمها الفقهاء المعاصرين ولم يكن موجوداً لدى الفقهاء القدامى ، وإنما ذكره بألفاظ مقاربة منها^(١):

١ - تصوير المسألة أو تصوّر المسألة^(٢)

ومن ذلك قولهم في القاعدة: الحكم على الشيء فرع عن تصوّره^(٣).
ثانياً : الإلكتروني لغة : منسوب إلى الإلكتروني ، وهو دقيقة ذات شحنات كهربائية سالبة ، شحنتها هي الجزء الذي لا يتجزأ من الكهربائية وهي تشكل جزء من الذرة^(٤).

١ - منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة مسفر القحطاني ٣٥٦ وما بعدها، ط: دار الأندلس الخضراء ١٤٢٤ هـ ،

٢ - غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر لزين العابدين ابن نجيم المصري: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد مكي الحسيني الحموي الحنفي المتوفى ١٠٩٨هـ/٢٠٣ ، تحقيق شرح مولانا السيد أحمد بن محمد الحنفي الحموي ، ط/ دار الكتب العلمية لبنان/بيروت ، طبعة سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة لابن عابدين . ٨ / ٤٨٢ ، ط/ دار الفكر للطباعة والنشر. طبعة سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٣ - شرح الكوكب المنير لتقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح المعروف بابن النجار (المتوفى : ٩٧٢هـ) / ١ / ٥٠ ، تحقيق : محمد الزحيلي و نزيه حماد ، ط/ مكتبة العبيكان الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م. ، قواطع الأدلة في الأصول لأبي المظفر ، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المرزوي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى : ٤٨٩هـ) / ١ / ١٢٧ ، تحقيق : محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي ، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م

(٤) معجم الدخيل في اللغة العربية الحديثة ولهجاتها ، للدكتور / عبد الرحيم صد ٣٤ ، ط: دار القلم - دمشق ، ط: الأولى .

اصطلاحاً: عبارة عن شحنات كهربائية دقيقة جداً دائمة الحركة حول جسم هو النواه والذي هو جزء الذرة^(١).

ومن ثم نلاحظ أنه قد استخدمت الالكترونيات في كثير من المجالات والذي يعنينا في هذا البحث هو برنامج المؤذن الالكتروني ، وبناء على ذلك فإن الآذان الالكتروني هو الذي يتم عبر شبكات الانترنت والتي تعمل عن طريق الالكترون^(٢).

الفرع الثاني :

مفهوم المؤذن وشروطه :

المؤذن : هو الذي يقوم بتريد الآذان والإقامة

وشرط المؤذن و المقيم

الشرط الأول : الإسلام فلا يصحان من كافر^(٣) ..

الشرط الثاني : التمييز فلا يصحان من غير مميز ، فلا بد في المؤذن أن يكون مكلفاً أميناً عارفاً بالوقت^(٤) .

شرط المؤذن فقط :

الذكورة : فلا يصح أذان المرأة ، والخنثى ، وأما الإقامة فتصح من المرأة

لجماعتهم ، ويكره الأذان للمحدث حدثاً أصغر وللجنب

(١)الالكترون وأثره في حياتنا ، للباحث جين نيدك ص ٩ ، ط: دار المعارف - مصر ١٩٥٧م.

(٢)العقود الالكترونية على شبكة الانترنت بين الشريعة والقانون للباحث:ميكائيل رشيد علي ص ٤٦ .

(٣)إعانة الطالبين - (١ / ٢٣٠)

(٤)بغية المسترشدين عبد الرحمن بن محمد بن حسين بن عمر باعلوي / ١ ، ٧٤ ، ط : دار الفكر

الكراهة أشد ، والإقامة من كل منهما أغلظ أي أشد كراهة^(١)

ويسن للأذان:

مؤذن صيت : أي عالي الصوت ، حسن الصوت عدل، فيكره أذان فاسق وصبي وأعمى ليس معه من يعرفه الوقت^(٢).

يسن لكل من مؤذن ومقيم وسامع أن يصلي ويسلم على النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد فراغه، من الأذان والإقامة ثم يقول: اللهم رب هذه الدعوة التامة أي السالمة من النقص ، والصلاة القائمة آت سيدنا محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته^(٣).

المطلب الثالث :

الأذان بواسطة المؤذن الالكتروني

بقياس المؤذن الالكتروني على المسجل يتبين أن كلا منهما له نفس الحكم حيث إن كلا منهما يؤدي نفس الوظيفة وهو الأذان للصلاة في مواقيتها. فكما اختلف الفقهاء في نقل الأذان بواسطة المسجل على رأيين فكذلك نقل الاذان بواسطة المؤذن الالكتروني .

(١) تحفة المحتاج في شرح المنهاج، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي

٥ / ٩٦، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، الطبعة:

بدون طبعة، عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م

(٢) أسنى المطالب في شرح روض الطالب ، المؤلف : شيخ الإسلام / زكريا الأنصاري (١) /

(٢٦٣) تحقيق : د . محمد محمد تامر ، ط : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٢ هـ -

٢٠٠٠، الطبعة : الأولى ،

(٣) السراج الوهاج - (١ / ٣٨)

اختلف الفقهاء في نقل الأذان بواسطته على رأيين :

الرأي الأول: لا يجزئ برنامج المؤذن الإلكتروني عن الأذان الشرعي وهذا الرأي للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان^(١)

الرأي الثاني: صحة الأذان عبر المؤذن الإلكتروني ، لأن الأذان سنة مؤكدة وهو الراجح عند الحنفية^(٢)، ورأي لبعض المالكية^(٣)، والأصح عند الشافعية^(٤)، ورواية عند أحمد^(٥).

الأدلة

أدلة الرأي الأول

استدل أصحاب الرأي الأول القائل بأن المؤذن الإلكتروني لا يجزيء عن الأذان الشرعي بالمعقول من عدة وجوه:
الوجه الأول : الأذان الشرعي ذكر وثناء على الله، ولا بد فيه من عمل، والتسجيل ليس بعمل^(٦).

(١) مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - معها ملحق بتراجم الأعلام والأمكنة ٨٨/٧٢ المؤلف : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

(٢) ابن نجيم-البحر الرائق ٢٦٩/١ ، الزيلعي-تبيين الحقائق ٩٠/١ ، تحفة الملوك (في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان) لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ج ١/ص ٤٨، تحقيق د. عبد الله نذير أحمد، ط: دار البشائر الإسلامية، سنة النشر ١٤١٧، ط: بيروت .

(٣) العبدري- التاج والإكليل ٤٢١/١ ، الآبي الأزهرى- الثمر الداني شرح رسالة القيرواني ٩٦/١ .

(٤) الغزالي - الوسيط ج ٢/ص ٤١ ، حاشية البجيرمي ج ١/ص ٤٢٣

(٥) المرادوي-الإنصاف ٤٢٤/١ ، ابن قدامة - المغني ٢٥٠/١ .

(٦) المبسوط للسرخسي - (١ / ٢٤٠) بدائع الصنائع ١ / ١٥٠

الوجه الثاني : الأذان عبادة ، والشخص المؤذن يقوم بعمل تلك العبادة^(١).
بينما عند سماع المؤذن الإلكتروني لا يعني ذلك أن المؤذن الإلكتروني يعمل عبادة يتقرب بها إلى الله، وإنما هو سماع صوت شخص، ربما يكون قد مات أيضاً، فلا يجوز عن الأذان الشرعي^(٢).
ومما سبق يتبين أن:

المؤذن الإلكتروني ليس بأذان مشروع: ولذلك لا تشرع إجابته، أي: لا يشرع للإنسان أن يتابعه، لقول النبي صلى الله عليه وسلم (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن)^(٣)، و في الحقيقة لم نسمع المؤذن، وإنما سمعنا صوتاً مسجلاً سابقاً

أدلة الرأي الثاني

استدل أصحاب هذا الرأي القائل بصحة الأذان عبر المؤذن الإلكتروني ،
بالسنة النبوية الشريفة والمعقول :
أولاً : السنة النبوية الشريفة :

ما روي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال
« إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ » .^(٤)

(١) حاشية الطحاوي على مراقي الفلاح - (١ / ١٣١)

(٢) فتاوى الشيخ محمد أبو زهرة - ص ٢٠٠، ط: ٢٠٠٦ .

(٣) فتاوى الشيخ محمد أبو زهرة - ص ٢٠٠، ط: ٢٠٠٦ . قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح) سنن الترمذي - كتاب المناقب ، باب في فضل النبي صلى الله عليه وسلم و سلم ٥ / (٥٨٦)، رقم (٣٦١٤).

(٤) صحيح مسلم كتاب الصلاة - باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم - ثم يسأل الله له الوسيلة ٢ / ٤، رقم ٨٧٤.

وجه الدلالة: دل هذا الحديث على أن اذان المؤذن الإلكتروني آذان يدخل فيه لأن كلا منهما نداء إلى الصلاة ، صدر من المؤذن^(١)

ثانيا المعقول

الشخص يستحب أن يجيب مؤذناً ثانياً وثالثاً ورابعاً ، لأن هذا الأذان ذكر والذكر مأمور به^(٢)

فتفتح المؤذن الإلكتروني يعد فعل فاعل، وتكرار ذلك كأن إنسانا يكرر، كما أن أغلب البلاد الإسلامية تعتمد في الأذان على المؤذن الإلكتروني، فلذلك إذن فعل الفاعل يكفي^(٣)

نوقش هذا من وجهين :

الوجه الأول : لا يكتفى بأذان المؤذن الإلكتروني المذاع فإن المسلمين مطالبون به^(٤) كما صح في قول النبي - ﷺ - "إذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكما وليؤمكما أفروكما"^(٥)

الوجه الثاني : وقال أبو بكر بن عبد العزيز: هو من فروض الكفاية وهو قول أكثر أصحاب أحمد بن حنبل^(٦) وقول بعض أصحاب الإمام مالك^(٧) .

(١) فتح الباري . لابن رجب ٣ / ٤٥٧ .

(٢) فقه النوازل في العبادات ١ / ٣٦

(٣) مجلة مجمع الفقه الإسلامي ١٠ / ٥٥٨

(٤) فتاوى الأزهر - (٩ / ١٧٩)

(٥) صحيح البخاري كتاب صفة الصلاة ، باب المكث بين السجدين ١ / ٢٨٢ ، رقم (٧٨٥).

(٦) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل المؤلف : شرف الدين موسى بن أحمد بن موسى

أبو النجا الحجاوي ١ / ١٩٤ ، تحقيق : عبد اللطيف محمد موسى السبكي ، الناشر : دار

المعرفة بيروت - لبنان ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام

أحمد بن حنبل: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي دمشقي الصالحي

(١ / ٢٨٨) الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ

(٧) الذخيرة شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (٢ / ٥٨) تحقيق محمد حجي، ط: دار

الغرب، سنة النشر ١٩٩٤م ، مكان النشر، بيروت، مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل ٢

والدليل على ذلك : يدل علي فرضيته أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - به - ومداومته هو وخلفاؤه عليه والأمر هنا للجوب والمداومة عليه تدل عليه ، ولأنه شعار الإسلام^(١) " ومن أوجبه من الحنابلة أوجبه على أهل المصر"^(٢) . وقال مالك : يجب في مساجد الجماعة ، ويكفي أذان واحد إذا كان يسمعهم^(٣) ، ولا يكفي إذاعة تسجيله .

الرأي الراجح : مما سبق يتبين أن برنامج المؤذن الإلكتروني غير جائز إلا في حال الضرورة كأن لم يتيسر الأذان الشرعي المألوف وذلك للضرورة إن كان مستند إلى تقاويم معروفة، قد قام بوضعها الثقات العالمون بالمواعيت، فلا حرج في الاعتماد عليها، مع التفريق بأنه إن كنت تقصد أن هذا الأذان المسجل يذكر بوقت الصلاة، فلا بأس. أما إن قصدت أنه أذان شرعي يُعرف به دخول الوقت، ويؤذن به لجميع الناس، ويكون بديلاً للمؤذن فلا يصح للأسباب الآتية:

السبب الأول :

آذان المؤذن الإلكتروني ، ليس هو الأذان المطلوب شرعاً، بل هو صدى تأذين. والآذان عبادة يترتب عليها أجر عظيم.

- ما روي عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ

(١) التاج والإكليل لمحمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري ١ / ٤٥١ ، ط دار الفكر، ط: ١٣٩٨، بيروت

(٢) المغنى لابن قدامة ١ / ٤٣١، مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله (١ / ٦١)

(٣) المدونة الكبرى، المؤلف : مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبجي المدني ١ / ١٦٠. المحقق : زكريا عميرات، ط: دار الكتب العلمية بيروت . لبنان -

لَأَسْتَهْمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ
وَالصُّبْحِ لَأَتَّوهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا». (١)

وهذه العبادة لا تتأتى من جماد

السبب الثاني:

الواجب أن يؤذن المؤذن للصلاة بنفسه لما ثبت من أمره عليه الصلاة
والسلام بالأذان ، والأصل في الأمر الوجوب (٢) ..

السبب الثالث : الاعتماد على مثل هذا المؤذن الإلكتروني يفوت كثيراً من
سنن المؤذن وآدابه وأحكامه ، فمن السنن : الالتفات يميناً وشمالاً (٣) و الطهارة
واستقبال القبلة (٤) ، فلا توجد هذه الأشياء في هذا المؤذن الإلكتروني ، ومن
شروط الأذان أن يكون الأذان من مسلم ذكر عاقل وهذا لا ينطبق على
المسجل (٥) .

(١) صحيح الإمام مسلم كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول

منها ٢ / ٣١ ، رقم ١٠٠٩

(٢) المسودة ١ / ٤ .

(٣) أسنى المطالب في شرح روض الطالب - ١ / ١٢٧

(٤) الأم - ١ / ٨٥

(٥) إعانة الطالبين ١ / ٢٣٠ ، فقه النوازل في العبادات - ١ / ٣٥ .

المطلب الرابع:

ضوابط المؤذن الإلكتروني

الضوابط الفقهية التي تراعى للتطبيقات الإلكترونية في الأذان :

الضابط لغة: اسم فاعل من ضَبَطَ، والضبط لزوم الشيء وحسبه، وضَبَطُ

الشيء حفظه بالحزم، والرجل ضابط أي حازم^(١).

ثانيا اصطلاحا: فيمكن تعريفه بأنه حكم أغلبي^(٢) يتعرف منه على أحكام

الجزئيات الفقهية المتعلقة بباب واحد من أبواب الفقه مباشرة^(٣)، فالضابط الفقهي

ينظم صورا متشابهة في موضوع واحد من الفقه

(١) المرسي- المحكم والمحيط الأعظم مادة(ضبط) ١٧٥/٨، ابن منظور- لسان العرب- مادة (ضبط) ٣٤٠/٧ .

(٢) هناك فرق بين الحكم الكلي والحكم الأغلبي :

الحكم الأغلبي: المراد بالأغلبي أي أنه لا ينطبق على معظم جزئياته، أي يأتي على أكثر فروع، وقال أغلبي: ليخرج بذلك القواعد الأصولية لأنها قواعد كلية تنطبق على جميع أجزائها وفروعها مثل {الأمر يقتضي الوجوب} فهذه قاعدة أصولية، فكل أمر الأصل أنه للوجوب. أما القواعد الفقهية فهي أغلبية لا تأتي على جميع الفروع وإنما على بعض أبواب أما الحكم الكلي: ينطبق على جميع جزئياته ؛ ليتعرف به أحكام الجزئيات (السبكي- الأشباه والنظائر ٢١/١، خالد بن إبراهيم الصقعي - شرح منظومة القواعد الفقهية للسعدي ٤/١).

(٣) القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير تأليف: عبد الرحمن بن صالح العبد اللطيف ٤٠/١، ط: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م ، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة ، تأليف: د. محمد مصطفى الزحيلي ٢٢/١ ، ط: دار الفكر - دمشق الطبعة: الأولى،

ومثال الضابط: ضابط لا يسن الأذان في غير الصلوات إلا في أذان

المولود وعند تغول الغيلان كما في الحديث و لا تسن الإقامة لغير الصلاة إلا في أذن المولود اليسرى^(١) فهذا الضابط مختص بباب الآذان .

بالنسبة للتطبيقات المعاصرة التي تحسب مواقيت الصلاة؛ فإنها قائمة على حسابات دقيقة متصلة بمعادلات رياضية مبنية على حسابات فلكية، وهي أولاً: لا بد في البرنامج أن يكون صادراً من شركة معروفة ، وموثوق بها في التقنيات لدى الناس^(٢) .

ثانياً: يكون البرنامج مثبت على الجهاز بشكل صحيح^(٣) .
ثالثاً: أن يوافق البرنامج التقويم الموجود على الجهاز (تقويم أم القرى) ويعتمد عليه^(٤) .

رابعاً : يحسن المستخدم استعمال البرنامج من حيث تحديد المذهب وتحديد الوقت والفوارق الزمنية من بلدة لأخرى ، وغير ذلك من الإعدادات المطلوبة^(٥) . .

(١) الأشباه والنظائر - شافعي - (ج ١ / ص ٦٧٩)

(٢) فيروسات الكمبيوتر وحكمها في الإسلام والقوانين المعاصرة، أحمد محمد عبد الرؤوف المنيفي ص ٦٨، ط: شبكة الألوكة

(٣) التقنية التعليمية للتعليم والتعلم تأليف مجموعة من العلماء الأجانب ترجمة د/ سارة بنت إبراهيم العنيني ص ٢٨٨، ط: دار جامعة الملك سعود للطباعة والنشر .

(٤) الحوسبة السحابية للمكتبات حلول وتطبيقات د / نجلاء أحمد يس ص ١٥٤ ، ط: ٢٠١٤ .

(٥) التعليم الإلكتروني والاقتصاد المعرفي، مصطفى يوسف كافي ص ٩٠، ط: ٢٠٠٩

خامساً : يتأكد المستخدم أن البرنامج يعمل بشكل صحيح ، وينبغي تجربته ، وأنه موافق لاتجاه القبلة^(١) ، ومطابقته للوسائل الأخرى كالبوصلة المعروفة ، وفي حالة عدم الاختلاف يجوز الاستعمال^(٢) .

موقع الشخص بالضبط ، ومدى ارتفاعه عن سطح الأرض، وعوامل الحرارة والرطوبة ودرجة انكسار الشمس وغيرها من العوامل، وهذه العوامل تؤثر على دقة المواقيت^(٣) . وقد توجد بعض الاختلافات بين هذه التطبيقات وبين الأذان المعمول به في البلاد، تبعاً للأخذ بكل هذه العوامل أو بعضها^(٤) ..

وعليه؛ فالمعتمد عليه هو أذان البلد، خاصة فيما يتعلق ببداية الصوم ونهايته، فذلك أدعى لوحدة الأمة وعدم وقوع الاضطراب في عبادات الناس وتشكيكهم في أمور دينهم، أما إذا كان المسلم في أماكن بعيدة ليس فيها مساجد قريبة يمكن أن يسمع فيها الأذان، فلا مانع حينها من الاعتماد على هذه التطبيقات^(٥) .

(١) التطبيقات الفلكية في الشريعة الإسلامية لعوني محمد ص ٢٠١ ، ط: ١٩٩٩

(٢) ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه ص ١٦ ، هشام بن عبد الملك . ط: ٢٠١٠ .

(٣) أبحاث الندوة العالمية الأولى لتاريخ العلوم عند العرب، المنعقدة بجامعة حلب من ٥-١٢ ربيع الثاني ١٣٩٦ الموافق ل ٥-١٢ ، نيسان) بريل (١٩٧٦) / ص ٣٦٤ ، المحرر / يوسف حسن

(٤) الوعي الاسلامي - المجلد ٣٦، الأعداد ٣٩٧-٤٠٢ - صفحة ٩٧ ، ط: ١٩٩٩م ..

(٥) الأهلة والمواقيت لهلال رمضان ومواقيت الصلاة بين الشرع والفلك لعماد مجاهد ص ٣١٧ ، ط: ٢٠١٧ .

المبحث الثالث:

البرنامج الإلكتروني لتعليم الصلاة .

ويتكون من مطلبين :

المطلب الأول : مفهوم الصلاة وحكمها وأدلة مشروعيتها .

المطلب الثاني : المحراب الإلكتروني .

المبحث الثالث:

البرنامج الإلكتروني لتعليم الصلاة

المطلب الأول

مفهوم الصلاة وحكمها وأدلة مشروعيتها

الفرع الأول : معنى الصلاة

أولاً: معنى الصلاة في اللغة: الدعاء بخير، قال تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾^(١)، أي ادع لهم بالمغفرة لذنوبهم، واستغفر لهم منها^(٢)، فالصلاة هي الدعاء والتبريك والتمجيد يقال صليت عليه أي دعوت له وزكيت .

ثانياً: مفهوم الصلاة في اصطلاح الفقهاء: عرفها جمهور الفقهاء من المالكية^(٣)، والشافعية^(٤)، والحنابلة^(٥). بأنها: أقوال وأفعال مفتوحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم، بشرائط مخصوصة^(٦).

(١) جزء الآية (١٠٣) من سورة التوبة.

(٢) الطبري - جامع البيان في تأويل القرآن ٤٥٤/١٤ ، معاني القرآن وإعرايه المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ) ٤٦٧/٢ ، ط: عالم الكتب - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

(٣) مواهب الجليل ج ١/ص ٣٧٧ .

(٤) الإقناع للشرييني ١٠٦/١ ، السراج الوهاج ٣٣/١ ، المنهج القويم ١٢٦/١

(٥) البهوتي - كشف القناع ٢٢١/١ ، الرحيباني - مطالب أولي النهى ٢٧٢/١ .

(٦) المالكية والحنابلة: عرّفوا الصلاة بأنها قرينة فعلية، ذات إحرام، وسلام، أو سجود فقط" والمراد بالقرينة: ما يتقرب بها إلى الله تعالى"

فعلية: ما يشمل أفعال الجوارح من ركوع وسجود، وفعل اللسان من قراءة وتسييح وعمل القلب من خشوع وخضوع".(الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية ٥٢/١ ، مواهب الجليل ٣٧٧/١ ، مواهب الجليل ٣٧٧/١).

الفرع الثاني

حكم الصلاة والدليل على مشروعيتها .

الصلاة فرض عين على كل مسلم مكلف بالغ عاقل^(١) ، وقد ثبت ذلك

بالقرآن الكريم ، والسنة النبوية، والإجماع ، والمعقول :

أولاً : القرآن الكريم: قال الله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا دِينَ أَبِي بَكْرٍ الَّذِي هُوَ مِنَ الْغَيْبِ لَا تَعْلَمُ صِيغَةَ الْفِعْلِ فِيهِ﴾^(٢).

قال تعالى : ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ﴾^(٣).

وجه الدلالة: بين الله سبحانه وتعالى في هاتين الآيتين وغيرهما ، وجوب

المحافظة على الصلوات الخمس، والقيام على أدائها بأركانها، وشروطها^(٤).

ثانياً : السنة النبوية : يدل على أن الصلاة فرض عين أحاديث كثيرة

منها^(٥):

(١) الدر المختار ١ / ٣٥١، الثمر الداني ١ / ٨٦، الأم ١ / ١٥٤، حاشية الروض المربع ١ / ٤١١ .

(٢) جزء الآية ١٠٣ (من سورة النساء .

(٣) الآية (١١٤) من سورة هود .

(٤) تفسير الفخر الرازي ، المؤلف : محمد بن عمر بن الحسين الرازي الشافعي المعروف بالفخر الرازي أبو عبد الله فخر الدين ولد بالري من أعمال فارس من تصانيفه الكثيرة:

مفاتيح الغيب من القرآن الكريم . ١٣١/٦ ، دار النشر / دار إحياء التراث العربي

(٥) ماروي عن أبي عمر بن الخطاب قال: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ النَّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَنْزُ السَّقَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِمَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَيَّ رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ

=

ما رواه البخاري عن : ابنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ - ﷺ - " بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ ^(١) .

وجه الدلالة : دل هذا الحديث على وجوب المحافظة على الصلوات في
أوقاتها والتحذير من إضاعتها؛ لأنها الركن الثاني من أركان الإسلام ودعامته من
دعائمه ^(٢) .

ثالثا : الإجماع: أجمعت الأمة على وجوب خمس صلوات في اليوم
والليلة ^(٣) .

رابعا المعقول : إن هذه الصلوات إنما وجبت شكرا للنعم التي أنعم الله بها
على عباده وهي كثيرة لا تحصى ، ومنها نعمة سلامة الجوارح عن الآفات إذ بها
يقدر على إقامة مصالحه، الصلاة تجمع استعمال جميع الجوارح
الظاهرة ^(٤)، وكذا الجوارح الباطنة ^(٥)، ليكون عمل كل عضو شكرا؛ لما أنعم عليه في
ذلك؛ لأن في الصلاة إظهار سمة العبودية؛ لأنها مانعة للمصلي عن ارتكاب

سَبِيلًا» ^(١) (صحيح مسلم كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب

الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى ١/٣٦ ، رقم ٨

(١) صحيح الإمام البخاري كتاب الإيمان ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «بني

الإسلام على خمس» ١/١١ ، رقم ٨

(٢) حمزة محمد قاسم: منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري ٧/٢٧٥، ابن عثيمين:

شرح رياض الصالحين ٥/٨٨ .

(٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني ١/٩٠، ط دار الكتاب العربي، سنة

: ١٩٨٢، مكان النشر بيروت ، ابن قدامة - المغني ١/٢٢٢

(٤) من القيام والركوع والسجود والقعود ووضع اليد مواضعها وحفظ العين.

(٥) من شغل القلب بالنية وإشعاره بالخوف والرجاء وإحضار الذهن والعقل بالتعظيم والتبجيل

المعاصي، ومنها إنها جعلت مكفرة للذنوب ، والخطايا والزلات والتقصير ، فهي صلة بين العبد وربه (١).

المطلب الثاني :

برنامج المحراب الإلكتروني

أولاً : المحراب لغة : عند العرب سيّد المجالس ومُقَدِّمها وأشرفها وإنما قيل للقبلة محراب ؛ لأنها أشرف موضع في المسجد ويقال للقصر؛ محراب لأنه أشرف المنازل (٢).

ثانياً شرعاً : المحاريب صدور المجالس وبه سمي محراب المسجد لأن المصلي يحارب فيه الشيطان، ولا تكره الصلاة فيه ولا بمن فيه (٣).

ثالثاً : مفهوم المحراب الإلكتروني في العصر الحديث :المحراب الإلكتروني هو محراب مصنوع من الخشب الفاخر، يتوسطه شاشة إلكترونية مستطيلة، أبعادها كأبعاد صفحة الكتاب بعد تكبيرها، يمكن عند تشغيلها استعراض القرآن الكريم، والوقوف عند أي صفحة لتظهر مقروءة بشكل واضح ومريح من قبل المصلي، الذي يقف في المحراب على بعد حوالي مترين من الشاشة، وكلما انتهى المصلي من قراءة الصفحة التي أمامه يضغط بإصبع السبابة اليمنى على مقبس في أسورة بلاستيكية يضعها في معصم يده اليسرى فتختفي الصفحة التي انتهى من قراءتها؛ لتظهر الصفحة التي تليها، ويستطيع

(١) الكاساني - بدائع الصنائع ١/٩٠ ، الرازي - التفسير الكبير ٦/١٢٤

(٢) الزاهر في معاني كلمات الناس المؤلف: محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت ٣٢٨ هـ) (١ / ٣٧٥)، المحقق: د. حاتم صالح الضامن [ت ١٤٣٤ هـ، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢

(٣) تحرير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه) المؤلف : يحيى بن شرف بن مري النوي أبو زكريا ١ / ٦٠ ، تحقيق: عبد الغني الدقر، الناشر : دار القلم - دمشق

الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ ، حاشية البجيرمي - ١ / ١٨٢ .

المصلي أن يحدد الجزء أو السورة التي يريد أن يبدأ بها صلاته ويتابع التلاوة بشكل متسلسل إلى أن ينتهي من صلاته دون قلق حول صحة وتسلسل القراءة، كما أن المحراب مزود بذاكرة إلكترونية، تسمح للمصلي أن يواصل صلاته فيما بعد من حيث انتهى في المرة السابقة إذا رغب بذلك، والطرز الأول من (المحراب الإلكتروني) هو من النوع الكبير الذي يتوقع أن يشيع استعماله في الجوامع والمساجد العامة والخاصة، وفي بعض القصور والبيوت الكبيرة والمنازل التي قد يرغب أربابها في تخصيص ركن منها للصلاة^(١).

حكمه :

هذا الجهاز لا يجوز الاعتماد عليه في الصلاة لما يعتريه على كثير من

المحاذير الشرعية وهي :::

أولاً الدخول في الصلاة مع نية مسبقة بمزاولة عملية تشغيل الجهاز بمراحلها. وانصراف عن حق الصلاة بالعمل الكثير مغايرة للخشوع، وتقويت بعض السنن، وزيادة تكلف لم يأذن به الله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم - وهذا كله يبطل الصلاة^(٢) ،

وقد ثبت :

حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وَقَالَ: إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا^(٣)

(١) مجلة الفيصل مجلة ثقافية تصدر عن مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ص ٢٤ ، العددان ٣٧٧/٣٧٨ ، ط: ٢٠٠٧ م.

(٢) ابن نجيم - البحر الرائق - (١ / ٣٩٧)

(٣) أخرجه الإمام البخاري: كتاب العمل في الصلاة: باب ما ينهي عنه - ١ / ٤٠٢ ، رقم

وجه الدلالة : الصلاة مناجاة بين العبد وربه وفيها شغلاً عظيماً؛ يستدعي انصراف العبد بكليته إلى ربه فلا يصلح فيها الاشتغال بغيره، ففي الصلاة شغل مانع عن الكلام وغيره مما يمنع في الصلاة^(١) ..

الأثر : كان دأب السلف رحمهم الله تعالى هكذا، ومنه عن مجاهد قال: (كان ابن الزبير إذا قام في الصلاة كأنه عود)^(٢) ..

ثانياً - تغيير في هيئة الصلاة الشرعية^(٣)، وهي: تغيير في الركوع والسجود والقيام والقعود، وبيان الهيئات المتغيرة بالتفصيل كالآتي:

فالعامل الكثير من جهات عدة:

إشغال اليد مراراً بضغط (مقبس) الجهاز لتشغيله، وإخراج الفهرس ثم إخراج السورة أو الصفحة، وغير ذلك مما يشغل المصلي في صلاته عن تحصيل الخشوع ولذة المناجاة وبذلك تبطل الصلاة .

يدل على ذلك :

ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت صلى النبي صلى الله عليه و سلم في خميسة لها أعلام فقال اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم وائتوني بأنبجانية أبي جهم فإنما ألهتني أنفا عن صلاتي وذكر الزبير من وجه آخر مرسل^(٤) أن النبي صلى الله عليه و سلم أتى بخميصتين سوداوين فلبس إحداهما

(١)مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح - (ج ٣ / ص ٥١٦)

(٢)قال ابن حجر : صحيح عن مجاهد (فتح الباري - ابن حجر ٢ / ٢٢٦) فيض القدير - (١٦ / ٦)

(٣)التهذيب المقنع في إختصار الشرح الممتع ١ / ٣٠٨

(٤)تعريف الحديث المرسل : لغة : من (أرسلت الشيء) إذا أطلقته .

واصطلاحاً : هو الحديث الذي يرفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم والمعتبر في (المرسل) رواية التابعي الذي له سماع من صحابي فأكثر ، (تحرير علوم الحديث

وبعث الأخرى إلى أبي جهم ثم إنه أرسل إلى أبي جهم في تلك الخميصة وبعث إليه التي لبسها هو ولبس هو التي كانت عند أبي جهم بعد أن لبسها أبو جهم لبسات (١)

وجه الدلالة: دل هذا الحديث على أنه يجب على المصلي الابتعاد عما يصرف نظره وفكره عن مناجاة ربه ، اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم حيث أهدى أبو جهم إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - خميصة فيها ألون وزخارف، وكان من مكارم أخلاقه صلى الله عليه وسلم أنه يقبل الهدية^(٢)؛ جبراً لخطر المهدي، فقبلها صلى الله عليه وسلم منه، وصلى بها، ولكونها ذات ألون وزخارف يتعلق بها النظر؛ ألّهته صلى الله عليه وسلم عن كامل الحضور في صلاته، فأمرهم أن يعيدوا هذه الخميصة المعلمة إلى صاحبها^(٣)

ثالثاً ويضاف إلى هذه المحاذير محاذير أخرى منها انشغال عدد من المصلين خلف الإمام بهذه الشاشة المتحركة أمامهم، ومنها أنه يؤدي إلى الصد عن حفظ كتاب الله تعالى، ومنها جعل الصلاة مجالاً لاختراعات أصحاب المطامع الدنيوية والأفكار المادية، ومنها أنه يكون وسيلة لذوي الأغراض

لعبدالله الجديع ٣ / ١٨٣، ابن حجر -النكت على كتاب ابن الصلاح: ص ٥٤٠- ٥٤٦..

(١)الإصابة في تمييز الصحابة - ٧ / ٧٢

(٢)الحاوي في فقه الشافعي - (٧ / ٥٣٧)

(٣)صاحب الخميصة هو عامر بن حذيفة بن غانم بن عامر بن عبد الله بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب بن لؤي القرشي العدوي يكنى أبا جهنم اختلف في اسمه فقيل : عامر وقيل : عبيدة وهو بكنيته أشهر ونذكره في عبيدة وفي الكنى إن شاء الله تعالى، وهو صاحب الخميصة التي أرسلها إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أسد الغابة - ١ / ٥٥٦)

والغايات بشغل محاريب المسلمين بمن يؤدي الصلاة وظيفه مع تححية من تتوافر فيه الأهلية، كالأفقه والأورع وهكذا.

رابعاً الأصل الشرعي في العبادات بناؤها على الاتباع ووقوف الأثر^(١)، واليسر والسهولة والاقتصاد في التعبد^(٢)، والبعد عن التكلف والتشدد والتعمق والإيغال في التطبيق، وإنها توقيفية على النص^(٣) فلا يعبد الله إلا بما شرع، ومنها أداء المسلم للصلوات على الهيئة المشروعة التي توارثها المسلمون ومضت عليها سنتهم العملية، وفيها قراءة القرآن العظيم والركن منها قراءة الفاتحة في كل ركعة^(٤).

- الدليل على ذلك: ما رواه الإمام مسلم عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ ^(٥)

وجه الدلالة: في هذا الحديث دليل على أن قراءة فاتحة الكتاب فرض في جميع الصلوات فريضة كانت، أو نافلة وركن من أركانها^(٦)، وهذه السورة الكريمة يتوارث المسلمون حفظها حتى الأميين منهم، ومن عجز عنها انتقل إلى الذكر^(٧) إذ لا واجب مع عجز^(٨).

(١) شرح فتح القدير - ٣ / ١٤٢، الإقناع للشريبي ١ / ١٣٩.

(٢) المبسوط للسرخسي - ١ / ٢٩٠.

(٣) توقيفية: أي أمر لا يعلم إلا من قبل الله تعالى لا دخل للقياس والرأي فيه (فتح الباري - ابن حجر - ١٣ / ٢٩٣)

(٤) الكا ساني - بدائع الصنائع - (١ / ١١١)

(٥) صحيح الإمام مسلم كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها. ٢ / ١٠، رقم ٩٠٧

(٦) تحفة الأحوذى ٢ / ٥٣.

(٧) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى مصطفى السيوطي الرحيباني (١ / ٤٩٤)، الناشر المكتب الإسلامي، سنة النشر ١٩٦١م، مكان النشر دمشق

(٨) النووي - المجموع شرح المذهب - (٣ / ٣٧٤)

ووظيفة المسلم في هذه الصلوات المفروضات وغير المفروضات الانشغال بصلاته، وحضور قلبه، واستكافته وسكون جوارحه، وقنوته بين يدي ربه (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) (١)، وجه الدلالة : دلت الآية على أن الله تعالى يأمر المؤمنين بالحرص على إقامة الصلاة في أوقاتها ، وحفظ حدودها ، وأدائها بخشوع ، ويأمرهم تعالى بالقيام خاشعين مستكينين بين يديه ، متفرغين من كل فكر وعمل يشغل عن حضور القلب وخشوعه (٢)

خامسا : فتح باب العبث في هذا الركن الإسلامي العظيم، والشعيرة الظاهرة المنتشرة والله الحمد في أمصار المسلمين وبلدانهم، ولا يجوز أن يحتج لإجازة هذا المحراب بجواز القراءة من المصحف؛ لما بينهما من الفروق الكثيرة، سادسا : هذا ما أقرته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء حيث :
تفتي بالمنع شرعاً لهذا الجهاز ومنع استعماله في الصلاة. (٣) فما دام المصلي حافظاً لما يصلي به يومياً من القرآن فلا داعي للقراءة من المصحف ، ولا من جهاز المحراب الالكتروني ، أما إذا كان غير حافظ لما يصلي به من القرآن ، فيقرأ من المصحف ولا يقرأ من هذا الجهاز ، أما إذا لم يتمكن من القراءة من المصحف فلا مانع من باب الضرورة والضرورات تقدر بقدرها .

(١) سورة البقرة آية (٢٣٨)

(٢) أيسر التفاسير لأسعد حومد ١ / ٢٤٥، ط: ١٩٩٢م .

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٧/١٨٤-١٩٠)، الفتوى رقم (١٦٢٧٥).

- المبحث الرابع: تقنية المعلومات التطبيقية في الزكاة .
- ويتكون من ثلاث مطالب :
- المطلب الأول : مفهوم الزكاة لغة وشرعا .
- ويتكون من فروع :
- الفرع الأول : مفهوم الزكاة .
- الفرع الثاني : حكم الزكاة وأدلة مشروعيتها .
- الفرع الثالث : أنواع الأموال التي تجب فيها الزكاة .
- الفرع الرابع : شروط وجوب الزكاة .
- المطلب الثاني : طرق الدفع الالكترونية
- المطلب الثالث : حكم دفع الزكاة الكترونيا .
- ويتكون من فرعين :
- الفرع الأول : إخراج القيمة عن الزكاة.
- الفرع الثاني : تسليم الزكاة لمستحقها باليد .

المبحث الرابع

تقنية المعلومات التطبيقية في الزكاة

المطلب الأول: حقيقة الزكاة

الفرع الأول : مفهوم الزكاة :

(الزكاة) لغة: أصلها (ز ك و) : والزكاء بالمد النماء والزيادة يقال :زكا الزرع والأرض تزكو زكوا ؛ لأنه سبب يرجى به الزكاة،وزكى الرجل ماله تركية والزكاة اسم منه وأزكى الله المال وزكاه بالألف ؛ لأن النسبة ترد إلى الأصول والزكاة : الطهارة والنماء^(١).

وشرعاً: عرف الفقهاء الزكاة بألفاظ متقاربة في المعنى^(٢)،ولما كان المطلوب في التعريف الإيجاز،و الإختصار مع الشمول ، اخترت تعريف الشافعية وهو :اسم لقدر مخصوص من مال مخصوص يجب صرفه لأصناف مخصوصة بشرائط^(٣).

(١) الفيومي - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٢٥٤/١ .

(٢) عند الحنفية : تملك جزء مخصوص من مال مخصوص لشخص مخصوص لله تعالى (الميداني - اللباب في شرح الكتاب ١٣٦/١).

وعند المالكية : إخراج مال مخصوص من مال مخصوص بلغ نصاباً لمستحقه إن تم الملك وحول غير المعدن والحرث. (القروي- الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية ١٨٣/١)

وعند الحنابلة :حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص (البهوتي- الروض المرعب شرح زاد المستقنع ١٩٥/١ ، الناشر: دار المؤيد - مؤسسة الرسالة).

(٣) الإقناع للشرييني ٢١١/١، الغمراوي- السراج الوهاج ١١٦/١

الفرع الثاني :

حكمها وأدلة مشروعيتها

الزكاة فريضة ثابتة بالكتاب الكريم، والسنة النبوية، وإجماع الأمة^(١).
أولاً : الكتاب الكريم : قال الله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تَقَدَّمُوا لِنَفْسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ مَجْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾^(٢).

وجه الدلالة : دللت هذه الآية على أن الزكاة فريضة واجبة لا تنفع الأعمال إلا بها مع الصلاة^(٣).

ثانياً : السنة النبوية: ما رواه الإمام البخاري عن : ابنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ"^(٤).
وجه الدلالة : دل هذا الحديث على أن الزكاة واجبة على كل مسلم بلغ ماله النصاب وهي محددة الأنصبة والمقادير والمصارف^(٥).

(١) الميداني - اللباب في شرح الكتاب ١ / ١٣٦ .

(٢) سورة البقرة الآية ١١٠ .

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ١ / ١٠٠ ، تفسير ابن كثير ١ / ٢٤٦ .

(٤) صحيح الإمام البخاري كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ : «بني الإسلام على

خمس» ١ / ١١ ، رقم ٨

(٥) أحكام العبادات في التشريع الاسلامي المؤلف : فايق سليمان دلول ١ / ١٢٢ ، ط ، ٢٠٠٦م

- ١٤٢٧ هـ ، مركز الاصدقاء للطباعة.

الفرع الثالث

أنواع الأموال التي تجب فيها الزكاة وشروط وجوبها

تجب الزكاة في خمسة أنواع من المال: وهي المواشي ، والأثمان ، والزروع ، والثمار ، وعروض التجارة ، وهذه الأنواع ثمانية أصناف من أجناس المال : وهي الإبل، والبقر، والغنم الإنسانية ، والذهب ، والفضة ، والزروع ، والنخل ، والكرم (١) ..

وشرائط وجوب الزكاة ستة شروط:

- ١- الإسلام (٢) : لقول الصديق . ﷺ . : « هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى الْمُسْلِمِينَ (٣) .
 ٢. الملك التام: بأن يكون المال مملوكاً لصاحبه بكامل التصرف به (٤) .
 ٣. النصاب : وهو اسم لقدر معلوم مما تجب فيه الزكاة، وإذا ملك أقل منه فلا تجب عليه. قال النووي : فلا زكاة فيما دونه (٥) .
 ٤. الحول : الحول سنة كاملة فلا تجب قبل تمامه ولو بلحظة (٦).
- يدل على ذلك:**

ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله ﷺ -

(١) الرملي - غاية البيان ١/١٣٧، الإقناع للشريبي ١/٢١١.

(٢) الإقناع للشريبي ١/٢١١، حاشية الرملي ١/٣٣٨.

(٣) قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه، واللفظ للحاكم (سنن أبي داود كتاب الزكاة ،باب في زكاة السائمة ٢ / ٦ ، رقم ١٥٦٩ ، المستدرک على الصحيحين للحاكم مع تعليقات الذهبي في التلخيص ١ / ٥٤٨ ، رقم ١٤٤١).

(٤) الشريبي - مغني المحتاج ١/٣٦٨.

(٥) الشريبي - الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ١ / ١٩٧.

(٦) الإقناع للشريبي ١/٢١١.

يُقُولُ: « لَا زَكَاةَ فِي مَالٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ » (١)

٥. السوم (٢) : وهو إسامة مالك لها كل الحول ، لقوله - ﷺ - : « وَفِي سَائِمَةِ الْعَنْمِ إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ فَبَيْهَا شَاةٌ » (٣) ومنه قول الله تعالى ذكره : ﴿ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴾ (٤) . يعني به : فيه ترعون مواشيكم (٥) ، واختصت السائمة بالزكاة لتوفر مؤنتها بالرعي في كلاً مباح (٦) .

أما لو سامت بنفسها أو أسامها غير مالها كغاصب أو اعتلفت سائمة أو علفت معظم الحول، فلا زكاة لفقد إسامة المالك المذكور (٧)

(١) قال البيهقي : رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَهَرِيْمُ بْنُ سَفِيَّانَ وَأَبُو كُدَيْبَةَ عَنْ حَارِثَةَ مَرْفُوعًا وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ حَارِثَةَ مَوْفُوقًا عَلَى عَائِشَةَ . (السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي كتاب الزكاة باب لا زكاة في مال حتى يحول ٤ / ٩٥ رقم ٧٥٢٤)

(٢) السائمة : الدواب التي ترعى في البراري والمراعي ولا تعلف (عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٣ / ٤٢٧ ، بهاء الدين المقدسي - العدة شرح العمدة ١ / ١١٧) .

(٣) قال ابن الملقن : هذا الحديث صحيح ، (سنن أبي داود كتاب الزكاة ، باب في زكاة السائمة ٢ / ص ٦ ، رقم ١٩٦٥ . ابن الملقن - البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير ٥ / ٤٥٩)

(٤) جزء الآية (١٠) من سورة النحل .

(٥) تهذيب الآثار للطبري ٣ / ١٩٥ .

(٦) الإقناع للشريبي ١ / ٢١١ ، الشريبي - مغني المحتاج ١ / ٣٦٨ .

(٧) الهيثمي - المنهج القويم ١ / ٤٥٦ ، الحصني - كفاية الأخيار ١ / ١٦٨ ، زكريا الأنصاري - فتح الوهاب ١ / ١٨٤ ، الجاوي - نهاية الزين ١ / ١٦٨ .

التطبيق التقني

زكاتي على الهاتف

أولا : نبذة مختصرة عن تطبيق زكاتي

يحتوي هذا البرنامج على أحكام الزكاة على شكل نصوص كما يتضمن البرنامج تطبيقا عمليا لأنصبة الزكاة وحساب قدر الزكاة فيها .

أقسام برنامج الزكاة :

ينقسم هذا البرنامج لخمسة أقسام هي :

القسم الأول : زكاة المال: يختص هذا القسم بحساب زكاة الأوراق النقدية وذلك بإدخال المبلغ وإدخال قيمة جرام الذهب بنفس العملة ، وكذلك جرام الفضة بنفس العملة ، ثم ادخال نصاب المال ان كان معلوما ، اعتبار أن المبلغ ول حد النصاب ، وفي هذه الحالة يقوم البرنامج بحساب الزكاة^(١)

القسم الثاني والثالث : حساب زكاة الذهب والفضة : لكي يقوم البرنامج بذلك لا بد من ادخال كمية كل منهما ، ثم اختيار المقياس الذي تم إدخال الكمية به، وذلك يفيد في معرفة هل الكمية وصلت نصاب أم لا^(٢) ..

القسم الرابع : حساب النصاب بالجرام . وذلك بإدخال قيمة جرام الذهب والفضة بنفس قيمة العملة الورقية .^(٣)

(١) فريضة الزكاة بين الاستخلاص والخلص لمحمد عبد الجليل ص ٤٦ ، ط: ٢٠٢٢ .

(٢) - أن يبلغ النصاب وهو مايساوي ٨٥ جراما من الذهب الخالص عيار ٢٤ ، فلو كان أقل من ذلك فلا تجب زكاته حتى نعيده إلى أصله، فمثلا: سيدة عندها عقد من الذهب عيار ١٨ بما يساوي ألف جرام ، العملية في إعادته أصله وفق الآتي: $٧٥٠ = ٢٤ \div ١٨ \times ١٠٠٠$.
جراما عيار ٢٤ ، وفيه تجب الزكاة . (الدمياطي - إعانة الطالبين ٢ / ١٥٠)

(٣) فالذهب عيار ٢١ ليس ذهبًا خالصًا ، وإذا كان من الذهب التي تجب زكاته، فإنه لا تجب الزكاة إلا في الخالص منه إذا بلغ خمسة وثمانين جرامًا، وطريقة معرفة الخالص =

القسم الخامس : حساب النصاب بالمتقال والدرهم . وذلك بادخال قيمة المتقال والدرهم بنفس قيمة العملة الورقية .
وتفيد المدخلات أنها تعطي نتائج دقيقة في معرفة النصاب^(١) . .

نبذة مختصرة عن البرنامج :

أتاحت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك^(٢) للعام السادس على التوالي خدمة "زكاتي" التي توفر للأفراد خاصية إخراج الزكاة "اختيارياً" عبر تطبيق

تكون بضرب عدد الجرامات في العيار، وقسمة الناتج على أربعة وعشرين، فإذا كان الذهب معداً للزينة، فإنه لا زكاة فيه عند جمهور العلماء، وإن كان متخذاً للتقنية، أو التجارة، فإنه تجب فيه الزكاة، وزكاة هذا المقدار من الجرامات -مائة وخمسة وسبعون جراماً- هي ربع العشر ٢.٥ %، وتساوي: أربعة جرامات وثمانية وثلاثون جزءاً من الجرام (٤.٣٨)؛ فيخرج هذا القدر من الذهب نفسه، أو من قيمته النقدية في السوق، وإذا تم بيع الذهب، فإن الزكاة تجب في الثمن كله من النقود عند حولان الحول؛ لأنه يبلغ النصاب الشرعي(حاشية الجمل على المنهج لشيخ الإسلام الأنصاري ٤ / ١٨٦)

(١)المتقال: هو الأصل الذي يحتكم إليه في تحديد مقدار نصاب زكاة الذهب والفضة نصاب الذهب عشرين مثقالاً . ديناراً . والمتقال عند الحنفية يساوي (٥ غرام) . وحددة بنك فيصل الإسلامي في السودان بـ (٤.٤٥٧) غرام وهو الوسط المعقول ، أو (٤.٢٥) غرام . والمتقال العراقي يساوي (١٠٠) غرام تقريباً . النكت في المسائل المختلف فيها بين الشافعي وأبي حنيفة - ٢ / ١٤٧)

(٢)وتقوم هيئة الزكاة والضريبة والجمارك هي التي تقوم بمهمة جباية الزكاة، حيث تتولى جميع الإجراءات التي . تتصل بحساب زكاة المكلف، ابتداءً من تسجيل المكلف، ومروراً بعملية حساب مقدار الزكاة التي تجب عليه (https://zatca.gov.sa/ar/HelpCenter/guidelines/Documents/Zakat_Ge .(neral.pdf)

"زكاتي" للهواتف الذكية، أو من خلال الموقع الإلكتروني الخاص بالخدمة (zakaty.gov.sa).

وأوضحت الهيئة أن الخدمة تتيح للأفراد إخراج الزكاة من خلال طرق الدفع الآمنة والموثوقة في البنوك، عبر خدمات سداد و"Apple Pay"، وبطريقة تضمن سرعة ومرونة تنفيذ الخدمة^(١).

السبب في استخدام التطبيق : يعود ذلك لسهولة ومرونة استخدام الخدمة، وخيارات السداد السريعة والآمنة والموثوقة. وأشارت في هذا الشأن أن الخدمة يُشرف عليها متخصصون في الفقه ومحاسبة الزكاة، وتتم عن طريق قنوات ذات كفاءة ومرونة عالية، وبشكل موثوق وسريع؛ لضمان وصولها إلى مستحقيها في الضمان الاجتماعي لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

وتوفر خدمة "زكاتي"، إمكانية اختيار الفئة المستحقة من مستفيدي الضمان الاجتماعي^(٢)، وحساب الزكاة الواجب إخراجها بمختلف أنواعها، يشمل ذلك، الأموال، الذهب والفضة، الأسهم، الصناديق الاستثمارية^(٣).

(1) <https://www.alekhbariya.net/ar/news/COREDDFA1D2FDCBDhttps://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/servicesDirectory/servicedetails/12059>

(٢) "الضمان الاجتماعي" ضمان المستوى اللائق للمعيشة لكل فرد يعيش في المجتمع الإسلامي له ولأسرته، وهو يوفره لنفسه بجهده وعمله، فإن عجز عن ذلك بسبب خارج عن إرادته كمرض أو عجز أو شيخوخة فإن نفقته تكون واجبة في بيت مال المسلمين أيا كانت ديانة هذا الفرد؛ لأن الضمان الاجتماعي ترجمة للعدل الاجتماعي (فهو الخلاصة في فقه الأقليات - (٢ / ١٢٢)

(٣) الصندوق الإستثماري: عبارة عن وعاء مالي - يأخذ عادة شكل شركة مستقلة عن البنك الذي أنشأه - يتم تجميع مدخرات المشاركين فيه من أفراد وشركات وهيئات ويتم استثمار هذه الاموال في الأوراق المالية أو بعض الأصول العينية، بهدف إتاحة الفرصة =

العقارات، وغيرها، مع إصدار فاتورة للعملية، بالإضافة إلى توفر خاصية التذكير بمواعيد الزكاة، وخاصية حساب زكاة الذهب بحسب درجة نقائه عبر خوارزمية معينة، حيث ترتبط خدمة "زكاتي" بالأسعار العالمية للذهب والفضة. كما أوضحت الهيئة أنها أجرت تطويرات على الخدمة، بحيث يُتاح للمستفيد إمكانية الحصول على أسعار الأسهم والصناديق الاستثمارية بمجرد النقر على اسم السهم أو الصندوق.^(١)

المطلب الثاني :

طرق الدفع لإخراج الزكاة والصدقات إلكترونياً

من المعروف لدى الداني والقاصي أن الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام. وسهّل وجود التكنولوجيا في حياتنا خلال العصر الحالي الكثير من الأعمال والأمور على الناس، ومنها التبرع والتصدق ودفع الزكاة عبر الإنترنت اعتماداً على الأدوات الرقمية للمدفوعات. التي قد تسهل على الكثير دفع الزكاة والتبرعات من خلال عدة طرق منها:

١- من خلال الهاتف الذكي: الذي يتيح دفع الزكاة والصدقات من مكانك وخطوات بسيطة^(٢).

المستثمرين فيه بالمشاركة جماعياً في نتائج أعمال الصندوق ، ويتم إدارته من قبل البنك مقابل أتعاب محددة أو نسبة من الأرباح المحققة (تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية ١ / ٣٥).

(١) <https://zatca.gov.sa/ar> ، مقال منشور مارس ٢٠٢٣ بعنوان " هيئة الزكاة والضريبة والجمارك "

(٢) العلاقات الدولية في عصر التكنولوجيات الرقمية تحولات، د. عبد القادر دندن و آخرون
صفحة ٤٤١، مركز الكتاب الاكاديمي، ط: ٢٠٢١

- ٢- من خلال المواقع الإلكترونية: يمكنك الدخول إلى الموقع الإلكتروني للمؤسسة أو الجهة التي تريد دفع الزكاة أو الصدقات أو التبرعات لها، ثم إتمام خطوات الدفع عبر منصتها من خلال البطاقة الإلكترونية الخاصة بك^(١).
- ٣- من خلال ماكينات الـ POS: يمكنك التوجه لأقرب تاجر أو كشك لديه أي أداة من أدوات الدفع الإلكتروني مثل "فوري - أمان - مصاري - الأهلي ممكن - خالص" ثم تخطره بكود الجهة التي تريد الدفع لها الزكاة، أو تخطره باسمها، لتسد الزكاة أو الصدقات فوراً^(٢).
- ٤- انستاباي^(٣): يتيح تطبيق انستاباي خدمة التبرع لعدد من الجهات، فيمكنك الدخول إلى حسابك في التطبيق، واختيار خدمة التبرع ليتم خصم القيمة التي حددتها للتبرع أو الزكاة من حسابك^(٤).
- ٥- المحافظ الإلكترونية للمحمول: يمكنك استخدام محفظتك المالية عبر هاتفك المحمول لسداد الزكاة^(٥) والتبرعات، وذلك من خلال فتح التطبيق الخاص

(١) العلاقات التعاقدية الناشئة عن بطاقات الدفع الإلكتروني - صفحة ١٦٣ حمود محمد غازي الحمادة، ط: 2018 .

(٢) عبارة عن أجهزة الكترونية صغيرة يتم وضعها في المحلات التجارية التي تقوم بعملية البيع والشراء من خلال استخدام أي بطاقة بنكية بدلا من الدفع نقدا (المفردات الإلكترونية للتعليم الإلكتروني، عليان محمود عليان ص ١٨١ ، ط: ٢٠١٩)

(٣) هو تطبيق يتيح لك الوصول المباشر إلى جميع حساباتك البنكية وتحويل الأموال لحظياً (٧/٢٤ من خلال الهاتف المحمول <https://www.instapay.eg/?lang=ar>).

(٤) وسائل التواصل الإجتماعي و أحكامها في الفقه الإسلامي : فيس بوك، واتس أب، تويتر، سكايب، فايبر / هلال، عمر عبد العزيز ص ١٩٨، ط: 2019

(٥) زكاة الفطر: لغة إما بمعنى الفطرة أي الخلقه فهي من إضافة الشيء إلى سببه ، وحكمتها تركية النفس وتنمية عملها أو بمعنى الفطر من الصوم فهي من إضافة الشيء إلى جزء سببه (حاشية قليوبي - ٤٠ / ٢)

بالمحافظة واختيار الخدمة أو كود الخدمة ثم إدخال المبلغ المستهدف دفعه لتتم العملية في ثوانٍ معدودة^(١).

المطلب الثالث :

حكم دفع الزكاة إلكترونياً ؟

بعد أن تحدثت عن الوسائل التي تخرج بها الزكاة عن طريق التطبيق أود أن أبين التكليف الفقهي للدفع الإلكتروني. في فرعين
الفرع الأول : إخراج القيمة عن الزكاة.
الفرع الثاني : تسلم الزكاة لمستحقيها باليد.

الفرع الأول :

إخراج القيمة عن الزكاة.

اختلف الفقهاء في إخراج القيمة عن الزكاة على رأيين :

الرأي الأول : يجوز إخراج الزكاة بالقيمة مطلقاً وهو رأي الحنفية^(٢) وهو قول الإمام أشهب ورواية عن الإمام ابن القاسم من المالكية، ورواية عن الإمام أحمد، وقال به من الصحابة: أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وابنه عبد الله، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، ومعاذ بن جبل، والحسن بن علي رضي الله عنهم أجمعين، ومن التابعين: عمر بن عبد العزيز، وطاوس، ووافقهم

(١) معجم مصطلحات المصرفية الإسلامية والمعاملات المالية المعاصرة

من تأليف د. على سيد إسماعيل ص ٣٩١ ، ط: ٢٠١٩.

(٢) المبسوط للشيباني - ٢ / ٣١٦، العيني الحنفي - "البنية" ٣ / ٣٤٨، ط. دار الكتب العلمية، "الكاساني - بدائع الصنائع" (٢ / ٤١)، ط. دار الكتب العلمية، حاشية العلامة البجيزمي الشافعي على شرح المنهج" ٢ / ٣٢٣، ط. دار الفكر، ابن قدامة - "المغني"

الإمامان الثوري والبخاري^(١) في خصوص جواز إخراج العروض^(٢) إذا كانت بقيمة الزكاة.

والظاهر عند الحنابلة^(٣) ومن المعاصرين شيخ الأزهر الدكتور محمود شلتوت^(٤).

الرأي الثاني : عدم جواز إخراج القيمة ، وأن الواجب إخراجها من الطعام، وهذا رأي المالكية^(٥) والشافعية^(٦).

-
- (١)مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح ٦ / ٣٩٩ ، فيض القدير ٥ / ٤٨٠)
- (٢)عروض التجارة : العروض جمع عرض ، فقيل : هو ما قصد الاتجار فيه عند تملكه بمعاوضة محضة. وهي اسم لكل ما قابل النقدين من صنوف الأموال . فتجب الزكاة فيها، والأصل فيها قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغِضُوا فِيهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ عَنِّي حَمِيدٌ ﴾ سورة البقرة آية (٢٦٧) . (الدمياطي - حاشية إعانة الطالبين ١٥٢/٢) ..
- (٣)لم ير ابن تيمية: جواز إخراج زكاة الفطر نقدًا؛ لغير حاجة أو مصلحة راجحة أي يجيز إخراجها بالقيمة (مجموع الفتاوى ٢٥ / ٦٩)
- (٤)قال شيخ الأزهر محمود شلتوت : يجوز إخراج زكاة الفطر بالقيمة وفقا للظروف (الآثار الاقتصادية والحضارية لفريضة الزكاة في الاقتصاد الاسلامي د/ قيصر عبد الكريم ص ٢٢٠ / ط: ٢٠١٧)
- (٥)الذخيرة - (١٣ / ٣٢١)
- (٦)الحاوي الكبير . الماوردى - (١٥ / ٦٧٥)

أدلة الرأي الأول

استدل أصحاب الرأي الأول القائل بجواز إخراج الزكاة بالقيمة ، سواء

كانت عينية أو نقدية، بالسنة والمعقول فقالوا

أولاً : السنة النبوية الشريفة :

ما روي عن خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ
رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ نَاقَةً مُسِنَّةً فَعَضِبَ وَقَالَ مَا
هَذِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ارْتَجَعْتُهَا بِبَعِيرَيْنِ مِنْ حَاشِيَةِ الصَّدَقَةِ فَسَكَتَ (١).

وجه الدلالة : دل هذا الحديث على جواز إخراج القيمة في الزكاة

فالتنصيص هنا على البعير لبيان قَدْرِ المالية (٢)

ثانياً : القياس :

كما لا يشترط إخراج التمر أو الشعير أو البر في زكاة الفطر، ولو أخرج
قيمتها مما هو أكثر نفعاً للفقير فإن ذلك جائز (٣)؛ وذلك لأن القصد من إخراج
زكاة الفطر إغناء الفقراء عن المسألة وسد حاجتهم في هذا اليوم. لذلك يجوز
إخراجها بالقيمة عند الحاجة (٤).

(١) أخرجه الأئمة: ابن أبي شيبة في "المصنف"، وأحمد - واللفظ له - وأبو يعلى في "المسند"،

والبيهقي في "السنن الكبرى" كتاب الزكاة ، باب من أجاز أخذ القيم في الزكوات

٤ / ١١٣ ، رقم ٧٦٢٤- ، مسند الصحابة في الكتب التسعة - ٤٦ / ٣١٢

(٢) ابن الهمام - "فتح القدير" (٢ / ١٩٣ ، ط. دار الفكر)

(٣) المبسوط للسرخسي - (٣ / ١٩٤)

(٤) الزيلعي - تبیین الحقائق - (١ / ٣١٠)

دليل الرأي الثاني :

استدل أصحاب الرأي الثاني القائل بعدم جواز إخراج القيمة ، وأن الواجب إخراجها من الطعام بالأثر والقياس

أولا : الأثر: كما فعله النبي ﷺ - وأصحابه -^(١) -

ثانيا : القياس :قياس الزكاة على الكفارة فكما لا يجوز أن يخرج في الكفارة قيمة الطعام ، كذلك لا يحق أن يخرج في الزكاة قيمتها^(٢) -

وقد نوقش هذا الدليل من وجهين :

هذا القياس قياس مع الفارق من وجهين :

الوجه الأول :إما أن يكون محمولا على أن لا يخرج الطعام في قيمة الكسوة ، كما لا يخرج الكسوة في قيمة الطعام لأنه إن كان الطعام أرخص من الكسوة أجزاءه وإن كانت الكسوة أرخص من الطعام لم يجزه لأن الكسوة تملك فجاز أن تكون بدلا عن الإطعام

ثم إن كانت قيمة الكسوة مثل قيمة الطعام فقد أخرج قيمة الطعام وإن كانت أعلى فقد أخرج قيمة الطعام وزيادة وإن كانت قيمة الكسوة أرخص لا يكون الطعام بدلا عنه لأن طعام الإباحة ليس بتمليك فلا يقوم مقام التمليك وهو الكسوة لأن الشيء لا يقوم مقام ما هو فوقه^(٣) .

الوجه الثاني:وإما أن يكون محمولا على الطعام المطبوخ من الخبز : لأن المستحق عند الشافعي إخراج الحب من البر وجميع الحبوب دون الخبز في

(١) الغمراوي -السراج الوهاج - ١ / ٤٦٥

(٢)الماوردي -الحاوي الكبير . - ١٥ / ص ٦٧٥

(٣)البحر الرائق - (ج ٤ / ص ١١٧)

الزكاة^(١).. وحكى ابن أبي هريرة عن أبي القاسم : أنه جوز إخراج الدقيق في الكفارة وزكاة الفطر اعتباراً بالأرفق^(٢) -

الرأي الراجح : مما سبق يتبين أن الرأي الأول القائل بإخراج القيمة في الزكاة هو الراجح وذلك للأسباب الآتية :

السبب الأول :عدم تعرض هذا الرأي للمناقشة .

السبب الثاني : تعرض الرأي الثاني للمناقشة .

السبب الثالث : إن أخذ الزكاة بالقيمة يتوافق مع مقتضيات العصر السبب

الرابع : هذا ما يتفق مع ما نصت عليه دار الإفتاء .

الأصل في الزكاة: أن تخرج من جنس المال الذي وجبت فيه، ويجوز إخراجها بالقيمة بشرط مراعاة سد حاجة الفقراء والمحتاجين وتحقيق مصلحتهم، وكلما كان جنس المخرج من الزكاة أحظ لنصيبتهم وأوفق لحاجتهم وأنفع لهم، كان ذلك أقرب إلى تحقيق مقصود الزكاة^(٣).

الدليل على ذلك : روى طاوس أن معاذاً رضي الله عنه قال لأهل اليمن:

"أَتُونِي بِعَرَضٍ؛ نَبَابٍ حَمِيصٍ أَوْ لَبِيسٍ فِي الصَّدَقَةِ مَكَانَ الشَّعِيرِ وَالذُّرَّةِ؛ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ، وَخَيْرٌ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - بِالْمَدِينَةِ".^(٤)

(١) اللباب في شرح الكتاب - (ج ١ / ص ٣٥٦)

(٢) الشيرازي -المهذب ١ / ١٤٨،الماوردي - الحاوي في فقه الشافعي ١٥ / ٣٠١.

(٣) الهداية شرح البداية - ١ / ١٠٢، فتوى بعنوان حكم إخراج القيمة في الزكاة للأستاذ

الدكتور /شوقي إبراهيم علام ، بتاريخ ١٣/ يولية ٢٠٢٣ ، رقم الفتوى ٧٨٤٨ .

(٤) صحيح البخاري كتاب الزكاة - باب العرض في الزكاة ٢ / ٥٢٥ .

الفرع الثاني :

هل يشترط أن تسلم الزكاة لمستحقيها باليد؟

لا يشترط أن تسلم الزكاة لمستحقيها باليد^(١) ، وإن تم وضع الزكاة في حساب من يستحق الزكاة فهذا قبض^(٢) منه للزكاة، لأن وضع المال في الحساب يعتبر قبضاً صحيحاً، كما يجوز وضع المال في حساب شخص آخر وكيل عن مستحق الزكاة؛ وهذا لا حرج فيه أيضاً^(٣) .

والدليل على ذلك :

بقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾^(٤) .

والدليل على ذلك من السنة النبوية:

وقد روى جابر بن عبد الله قال: وَهَبَ بِنُ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ قَالَ أَرَدْتُ الْخُرُوجَ إِلَى خَيْبَرَ^(٥) فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَسَلَّمْتُ

(١) القرافي - الذخيرة ٣/٣٥٨، مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل ٣ / ٢٤٢

(٢) القبض لغة : مصدر قبضت الشيء قبضا : أخذته ، وهو في قبضته ، أي : في ملكه ، وقبض عليه بيده ضم عليه أصابعه . القبض في الاصطلاح : هو حيازة الشيء والتمكّن منه . ومعنى القبض هو التمكّن والتخلي وارتفاع الموانع عرفا وعادة حقيقة . (البدائع ٥ / ١٤٨ ، القوانين الفقهية ص ٣٢٨) .

(٣) المطيعي - تكملة المجموع شرح المذهب - ١٤ / ٩٣ .

(٤) سورة التوبة آية (٦٠) .

(٥) كانت غزوة خيبر في المحرم سنة سبع (أسد الغابة - ١ / ٢١)

عَلَيْهِ وَقُلْتُ لَهُ إِنَّي أَرَدْتُ الْخُرُوجَ إِلَى حَبِيرَ . فَقَالَ : « إِذَا أُتَيْتَ وَكَيْلِي فَخُذْ مِنْهُ حَمْسَةَ عَشْرَ وَسَقًّا فَإِنْ ابْتَغَى مِنْكَ آيَةً فَضَعْ يَدَكَ عَلَى تَرْفُوتِهِ » (١) .

وجه الدلالة : تجوز الوكالة في الزكاة في أخذها وإعطاءها(٢).

بناءً على سبق : من جواز دفع الزكاة إلكترونياً، وجواز دفع زكاة الفطر كقيمة نقدًا، فلو أرسل المسلم الزكاة عن طريق الدفع الإلكتروني، فينبغي أن ينتبه إلى عدم وصولها لمستحقيها متأخرة عن وقت الوجوب، وهناك الكثير من الجهات الحكومية المعتمدة والتي تستقبل الزكاة إلكترونياً، كما يجوز للمؤسسات المسؤولة عن الزكاة تحويلها من عين إلى نقد، ومن نقد إلى عين بما تقتضيه الحاجة أو المصلحة .

المطلب الرابع : ضوابط برنامج الزكاة الإلكتروني

الضابط الأول : التأكد من اعتماد الجهة المعدة للبرنامج على المذهب المختار لديها نظراً لاختلاف الفقهاء في بعض أحكام الزكاة .

الضابط الثاني : التأكد من أن الطريقة التي حسب بها البرنامج نصاب الزكاة طريقة حسابية صحيحة، وأن يعرف المستخدم طريقة الحساب في البرنامج، ويطبقها بشكل صحيح .

الضابط الرابع: التأكد من جهة البيانات المدخلة لإعطاء النتيجة الصحيحة(٣) .

(١) قال الزيلعي : (هو صحيح (سنن أبي داود كتاب الأقضية باب في الوكالة

٣ / ٣٦٣٤، ٣٥٠، البيهقي في سننه الكبرى باب التوكل في المال والطلب ٦ / ٨٠

حديث رقم: ١١٢١٤، نصب الرأية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمي في تخريج

الزيلعي - ٩٤ / ٤)

(٢)المطيعي - المجموع شرح المهذب - ٩٣ / ١٤ .

(٣)ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه ٤١

المبحث الخامس

تطبيق برنامج المواريث

المطلب الأول

نبذة مختصرة حول برنامج تقسيم الميراث

والميراث في اللغة : معناه : الأصل ، والأمر القديم توارثه الآخر عن الأول ، وما يخلفه الرجل لورثته ، والبقية من الشيء ، ومنه قوله -عز وجل- : ﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.....﴾^(١) أي أنه الباقي بعد فناء خلقه ، وزوال أملاكهم ، فيموتون ، ويرثهم^(٢) .

والمراد بالميراث هنا في البحث ، هو ما يخلفه الرجل لورثته بعد موته من أموال . وقيل : هو انتقال الشيء إلى الإنسان بلا عقد ، ولا تبرع^(٣) . وفي الاصطلاح : عرفه الحنفية بقولهم : " هُوَ عِلْمٌ بِأَصُولٍ مِنْ فِقْهِ وَحِسَابٍ تُعْرَفُ حَقٌّ كُلٌّ فِي التَّرَكَةِ " ^(٤) .

والمراد بفقهاء المواريث فهم مسائل قسمة التركات و معرفة ما يخص كل ذي حق من التركة والتركة ما خلفه الميت من مال أو حق ويتعلق بها خمسة حقوق مرتبة أولها الحق المتعلق بعين التركة كالزكاة والجنانية والرهن^(٥) .

(١) جزء الآية رقم (١٨٠) ، سورة آل عمران .

(٢) لسان العرب : مادة (ورث) ٢/٢٠١ ، تاج العروس : مادة (ورث) ٣/٣٨٣ ، كتاب الكليات ٧٨/١ ، المعجم الوسيط ١٣/١ .

(٣) معجم مقاليد العلوم للسيوطي ١/٥٥ .

(٤) الدر المختار ٦/٧٥٧ ، ط/دار الفكر سنة ، ١٣٨٦ هـ .

(٥) حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة ، تأليف : ابن عابدين ٧/٧٥٧ ، ط/ دار الفكر . بيروت . سنة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م ، إعانة الطالبين - (ج ٣ / ص ٢٢٣)

المطلب الثاني :

التعريف بالبرنامج حساب المواريث

من البرامج الرائعة التي لا غنى عنها في المجال الشرعي والقانوني. وذلك لاحتوائه على مميزات سهلة في الاستخدام والتعامل، مع خيارات البرنامج من حيث تقسيم تركة المتوفى ، وحساب الميراث الشرعي وتحديد نصيب الورثة من الأبناء والزوجات والأخوة والفروع والأصول .

فكل ما عليك فعله اتباع التعليمات وتحدد نوع الميراث إن كان ذهب ، أو مال، أو عقار ، أو غير ذلك^(١).

ومن ثم تحديد عدد الأولاد الذكور والأنثى والأقارب وباقي التفاصيل المطلوبة لذلك. حيث يتوجب عليكم اتباع عدد من الأسئلة الأخرى التي تساعد في إخراج نتائج سليمة ١٠٠%. وفي نهاية المطاف سيظهر لكم جدول يوضح نصيب كل فرد من العائلة.^(٢)...

https://kurandersleri.net/miras/ar/Miras_Hakkinda_ar.html(١)

www.quraanicstudies.com(٢)

المطلب الثالث :

طريقة استخدام برنامج حساب المواريث وتقسيم التركة

يشتمل هذا البرنامج على عدد كبير من الميزات منها ما يلي

الميزة الأولى: يشتمل البرنامج على أدق وأشمل خوارزم^(١) لحل كافة مسائل المواريث، (٢) وفقاً للمذاهب الفقهية المعتمدة، والقوانين .

الميزة الثانية : عرض أكثر من مسألة تدريبية محلولة

الميزة الثالثة : عرض تفصيلي للمسائل الغربية والمشهورة وحلها وتحليلها

الميزة الرابعة : . عرض كل مسألة مشفوعة بالأدلة الشرعية

الميزة الخامسة : يشتمل البرنامج على خاصية اختيار المذهب الفقهي الذي يتبعه المستخدم.

الميزة السادسة . يشتمل البرنامج على خاصية اختيار اللغة المناسبة للمستخدم، إذ يحتوي على أشهر اللغات العالمية .

الميزة السابعة : إمكانية تحديد نوع التركة وقيمتها، ومعاينة النتيجة النهائية وطباعتها .

الميزة الثامنة :. سهولة التراجع والتعديل في خطوات حل المسألة في أي وقت، دون الحاجة للبدء من جديد .

(١) الخوارزم: طريقة رياضية تعني اتباع الخطوة تلو الأخرى لحل مسائل رياضية، ضمن عدد محدود من الخطوات، وتكون التعليمات دقيقة بالنسبة لكل خطوة، ويمكن تنفيذها بالحواسوب، وسميت بذلك على اسم الرياضي العربي المسلم محمد بن موسى الخوارزمي (ت ٢٣٢هـ) مؤسس علم الجبر. الموسوعة العربية العالمية، من إعداد جمع من الباحثين (١٠/١٨٣).

(٢) الإصدار الأول، عام ٢٠٠٦م، النسخة الأولى، (من إنتاج العربية لتقنية المعلومات .

الميزة التاسعة . يشتمل البرنامج على الفتاوى الخاصة بالمواريث والصادرة من جهات الإختصاص بالفتوى، إضافة إلى اشتمالة على المنظومات والمؤلفات في علم المواريث^(١).

المطلب الرابع :

ضوابط برنامج علم الميراث

يمتاز التطبيق بالسهولة والبساطة ، ولا يتطلب استخدامه أي خبرات تقنية كل ما في الأمر أنه يجب أن تدخل البيانات الصحيحة، والضغط على زر الحل لتظهر لك نتيجة المسألة ويوفر التطبيق مكتبة علمية تحتوي على النصوص الشرعية من القرآن والسنة والتي تتعلق بأحكام الميراث مع شرح وتحليل لها^(٢)... مما سبق يتبين جواز استخدام البرنامج لمعرفة أحكام المواريث، كما يجوز استخدامه من الناحية التطبيقية لتقسيم التركة، ومعرفة حساب أنصبة الورثة، وحل مسائل الفرائض، وذلك بعد مراعاة الضوابط الشرعية التالية :

الضابط الأول: معرفة منهج البرنامج في عرض أحكام الميراث وأنه يعرض المسائل وفق اختيار المذهب الذي عليه صاحب المسألة فمهما كان المذهب الذي تتبعه ستجد حلاً لمسألة الميراث التي تبحث عنها هذا في المسائل الخلافية ، وأما المسائل المتفق عليها بين فقهاء المذاهب فلا يلزم فيها معرفة مذهب بعينه، بل يكفي الاعتماد عليها؛ لكونها محل اتفاق بين الفقهاء .

الضابط الثاني: يجب أن تكون طريقة حساب أنصبة الورثة في البرنامج طريقة صحيحة ومبنية على قواعد رياضية صحيحة، وأن يكون البرنامج مصادقاً عليه من جهة علمية دينية موثوقة .

(١) ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه ٤١

(٢) المواريث >> مقالات و دراسات و دروس في الميراث >> دراسة لتقييم برامج حساب

المواريث كتب: د. أسامة حسن الجزائر تاريخ النشر 2023 - 05 - 01 :

الضابط الثالث: أن يحسن المستخدم إدخال بيانات التركة والورثة، ويتأكد من أن مدخلاته كانت بشكل صحيح^(١) يعمل البرنامج على توثيق النتائج بالأدلة الشرعية حيث يربط بين حل مسألة الميراث والأدلة الشرعية، ستجد حل المسألة مع الدليل الشرعي من القرآن والسنة والذي تم الاعتماد عليه في حل هذه المسألة^(٢)..

(١) ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه ٤١

(٢) <https://almwareeth.com/makalat/D>

الخاتمة

- ١- الإتيان منهج شرعي ومنهج حياة ، حيث إن الله سبحانه وتعالى أحكم كل شيء خلقه وأتقنه على وجه الكمال وأوثق صنعه.
- ٢- التقنية بجميع أنواعها أجهزة كانت أو برامج مباحة في الأصل ما لم تستخدم لمحرّم
- ٣- ابتكار التقنية من الفروض الكفائية التي يجب القيام بها، ويتأكد ذلك على من يحسنها وهم المتخصصون فيها، نظراً لقدرتها على دعم هذه الأبحاث في هذا المجال.
- ٤- الآذان فرض كفاية صادر من شخص بالغ عاقل مسلم .
- ٥- الآذان الإلكتروني هو الذي يتم عبر شبكات الانترنت والتي تعمل عن طريق الإلكترونيون.
- ٦- عدم جواز جعل برنامج المؤذن الإلكتروني بديلاً عن المؤذن الشرعي
- ٧- المحراب الإلكتروني هذا الجهاز لا يجوز الاعتماد عليه في الصلاة لما يعترضه من المحاذير الشرعية ولما فيه من الانشغال عن الخشوع والخضوع في الصلاة
- ٨- جواز دفع الزكاة إلكترونياً عن طريق تطبيق زكاتي ، واستخدام برنامج حاسب الموارد لمعرفة نصاب كل وارث .

توصيات واقتراحات:

١. دعوة الجامعات لإنشاء التخصصات المزدوجة، مثل الجمع بين تخصص الفقه والقانون، أو الفقه والحاسب، أو الحديث والحساب، وهذه الطريقة موجودة في الدول المتقدمة، وقد آنت ثمارها.

المصادر والمراجع

أولاً : القرآن الكريم

ثانياً : التفسير :

- ١- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، الناشر : مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة : الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م
 - ٢- التيسير بشرح الجامع الصغير . للمناوى المؤلف / الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، دار النشر / مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، الطبعة: الثالثة
 - ٣- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ) الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت - لبنان، عام النشر : ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
 - ٤- أحكام القرآن للكلبي الهراسي عماد الدين بن محمد الطبري ، المعروف بالكلبي الهراسي (المتوفى : ٥٠٤هـ)
 - ٥- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان المؤلف : عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م
- ثانياً :- كتب الحديث والآثار:

- ١- البدر المنير في تخريج الأحاديث، والآثار الواقعة في الشرح الكبير للرافعي، تأليف: سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري المعروف بابن الملقن، تحقيق : مصطفى أبو العيط وعبد الله بن سليمان وباسر بن كمال، طبعة: دار الهجرة - الرياض - السعودية الطبعة: الأولى سنة ١٤٢٥ هـ ، ٢٠٠٤ م

- ٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني، والأسانيد للإمام أبو عمرو يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، المتوفى سنة ٤٦٣ هـ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، طبعة: وزارة الأوقاف، والشئون الإسلامية - المغرب - طبعة سنة ١٣٨٧ هـ .
- ٣- البدر المنير في تخريج الأحاديث، والآثار الواقعة في الشرح الكبير للرافعي، تأليف: سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري المعروف بابن الملقن، تحقيق : مصطفى أبو العيط وعبد الله بن سليمان وباسر بن كمال، طبعة: دار الهجرة - الرياض - السعودية الطبعة: الأولى سنة ١٤٢٥ هـ ، ٢٠٠٤ م
- ٤ - المستدرک على الصحيحين للإمام محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المتوفى سنة ٤٠٥ هـ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى سنة ١٤١١ هـ ، ١٩٩٠ م .
- ٥ - المعجم الأوسط للإمام أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المتوفى سنة ٣٦٠ هـ، تحقيق : طارق بن عوض الله ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، طبعة: دار الحرمين - القاهرة - طبعة سنة ١٤١٥ هـ .
- ٦ - تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تأليف : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢ هـ، تحقيق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، طبعة : المدينة المنورة طبعة سنة ١٣٨٤ هـ ، ١٩٦٤ م .
- ٧ - سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، تأليف : محمد بن إسماعيل الطنعاني الأمير، المتوفى في سنة ١١٨٢ هـ، تحقيق : محمد عبد العزيز الخولي، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت- الطبعة: الرابعة سنة ١٣٧٩ هـ .

- ٨- خلاصة البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير للرافعي، تأليف: عمر بن علي بن الملقن الأنصاري، تحقيق: حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، ط/ مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى طبعة سنة ١٤١٠هـ.
- ٩- سنن أبي داود للإمام سليمان بن الشعث أبو داود السجستاني، تحقيقه: محمد محيي الدين عبد المجيد، طبعة: دار الفكر - بيروت - بدون تاريخ طبع .
- ١٠- سنن ابن ماجة للإمام محمد بن يزيد أبو عبد الله بن ماجة القزويني، المتوفى سنة ٢٧٣هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة: دار الفكر - بيروت - بدون تاريخ طبع .
- ١١- سنن البيهقي الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر المتوفى سنة ٤٥٨هـ تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبعة: مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - طبعة سنة ١٤١٤هـ .
- ١٢- سنن الترمذي " الجامع الصحيح " للإمام محمد بن عيسى أو عيسى الترمذي السلمي المتوفى سنة ٢٨٠هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت - بدون تاريخ طبع .
- ١٣- سنن الدارقطني للإمام علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، طبعة: دار المعرفة، طبعة: سنة ١٣٨٦هـ، تحقيق: السيد عبد الله هاشم المدني .
- ١٤- سنن النسائي الكبرى للإمام أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، المتوفى سنة ٣٠٣هـ، تحقيق: د/ عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى سنة ١٤١١هـ، ١٩٩١م .
- ١٥- شرح النووي على صحيح مسلم للإمام أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، المتوفى سنة ٦٧٦هـ، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثانية طبعة سنة ١٣٩٢هـ .

١٦- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تأليف : محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، المتوفى سنة ٤٥٧ هـ ، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى سنة ١٤١١ هـ .

١٧- صحيح البخاري " الجامع الصحيح المختصر " للإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، المتوفى سنة ٢٥٦ هـ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، طبعة : دار ابن كثير - اليمامة بيروت - الطبعة: الثانية طبعة سنة ١٤٠٧ هـ .

١٨- صحيح ابن حبان بترتيب بن بلبان للإمام محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي، المتوفى سنة ٣٠١ هـ، تحقيق : شعيب الأرنؤط، طبعة : مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية سنة ١٤١٤ هـ

١٩- صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المتوفى سنة ٢١٦ هـ ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٢٠- عمدة القارى شرح صحيح البخاري، تأليف : بدر الدين محمود بن أحمد العيني: طبعة : دار إحياء التراث العربي - بيروت - بدون تاريخ طبع .

٢١- عون المعبود شرح سنن أبي داود للإمام محمد شمس الحق العظيم أبادي، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت طبعة سنة ١٩٩٥ م ، الطبعة: الثانية .

أصول فقه

١- من أصول الفقه على منهج أهل الحديث المؤلف : زكريا بن غلام قادر الباكستاني ، الناشر : دار الخراز، الطبعة : الطبعة الاولى ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م .

٢- شرح الورقات لإمام الحرمين في أصول الفقه ، كمال الدين محمد بن محمد/ابن إمام الكاملية، أحمد فتحي عبد الرحمن حجازي ، ط: ٢٠١٠ .

- ٣- قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، المؤلف : أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (المتوفى : ٦٦٠هـ)، المحقق : محمود بن التلاميذ الشنقيطي، الناشر : دار المعارف بيروت - لبنان
- ٤- أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الأمل المؤلف : محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني تحقيق : القاضي حسين بن أحمد السياغي و الدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ، ١٩٨٦)
- ٥- غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر لزين العابدين ابن نجيم المصري: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد مكي الحسيني الحموي الحنفي المتوفى ١٠٩٨هـ، تحقيق شرح مولانا السيد أحمد بن محمد الحنفي الحموي، ط/ دار الكتب العلمية لبنان/بيروت ، طبعة سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ،
- ٦- شرح الكوكب المنير لتقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح المعروف بابن النجار (المتوفى : ٩٧٢هـ) ، تحقيق : محمد الزحيلي و نزيه حماد ، ط/ مكتبة العبيكان الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .،
- ٧- قواطع الأدلة في الأصول لأبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى : ٤٨٩هـ) ، تحقيق : محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي ، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م
- ٨- المسودة في أصول الفقه المؤلف : عبد السلام + عبد الحلیم + أحمد بن عبد الحلیم آل تيمية تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر : المدني - القاهرة

٩- الأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ الْمُؤَلَّفِ : الشَّيْخُ زَيْنُ الْعَابِدِينَ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ نُجَيْمٍ (٩٢٦-٩٧٠هـ) الناشر : دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة : ١٤٠٠هـ = ١٩٨٠م

الفقه الحنفي:

- ١- البحر الرائق شرح كنز الدقائق للإمام : زين الدين ابن نجيم الحنفي، المتوفى سنة ٩٧٠ هـ طبعة دار المعرفة - بيروت الطبعة: الثانية .
- ٢- الدر المختار في شرح تنوير الأبصار للإمام محمد علاء الدين الحصكفي، المتوفى سنة ١٤٦ هـ ، طبعة دار الفكر- بيروت الطبعة: الثانية سنة ١٣٨٦هـ
- ٣- المبسوط للإمام شمس الدين السرخسي، المتوفى سنة ٤٩٠ هـ، طبعة: دار المعرفة ، بيروت .
- ٤- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تأليف : علاء الدين الكسائي المتوفى سنة ٥٨٧ ، طبعة: دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الثانية سنة ١٩٨٢ م .
- ٥- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، تأليف : فخر الدين عثمان بن علي الزيعلي الحنفي ، طبعة دار الكتاب الإسلامي - القاهرة ، طبعة سنة ١٣١٣ هـ
- ٦- تحفة الفقهاء، تأليف علاء الدين السمرقندي، المتوفى سنة ٥٣٩ هـ، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، طبعة سنة ١٤٠٥ هـ ١٩٨٤م
- ٧- حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار في فقه أبو حنيفة، تأليف : ابن عابدين ، طبعة : دار الفكر ، بيروت - طبعة سنة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ٨- ملثقي الأبحر، تأليف : عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو شيخ زادة، المتوفى سنة ١٠٧٨ هـ ، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى سنة ١٤١٩ هـ .

٩ - مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، تأليف : عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن سليمان، المدعو شيخ زادة، المتوفى في سنة ١٠٧٨ - ، تحقيق : خرج أحاديثه: قليل عمران المنصور، طبعة: دار الكتب العلمية لبنان / بيروت - الطبعة: الأولى سنة ١٤١٩ هـ ١٩٩٨ م .

١٠ - درر الحكام شرح مجلة الأحكام، تأليف : علي حيدر، طبعة : دار الكتب العلمية - بيروت - تحقيق : فهمي الحسيني .

١١ - شرح فتح القدير ، تأليف : كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ، طبعة : دار الفكر - بيروت - الطبعة: الثانية - بدون تاريخ طبع .

الفقه المالكي :

١-التاج والإكليل لمختصر خليل، تأليف : محمد يوسف بن أبي القاسم العبدري أبو عبد الله، المتوفى سنة ٨٩٧هـ، طبعة : دار الفكر - بيروت - الطبعة: الثانية سنة ١٣٩٨هـ.

٢-الشرح الكبير، تأليف : سيدي أحمد الدردير أبو البركات ، طبعة: دار الفكر - بيروت - تحقيق: محمد عيش .

٣-الذخيرة، تأليف : شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي ، تحقيق : محمد حنجي ، طبعة : دار الغرب - بيروت - طبعة سنة ١٩٩٤م .

٤- المدونة الكبرى، تأليف : الإمام مالك بن أنيس، المتوفى سنة ١٧٩هـ ، طبعة: دار صادر - بيروت

٥- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، تأليف : محمد بن عبد الرحمن المغربي أبو عبد الله، المتوفى سنة ٩٥٤ هـ ، طبعة: دار الفكر - بيروت - الطبعة: الثانية سنة ١٣٩٨ هـ .

٦- مختصر خليل في فقه أمام دار الهجرة، تأليف: خليل بن إسحاق بن موسى المالكي ، تحقيق : احمد علي حركات ، طبعة : دار الفكر - بيروت ، طبعة سنة ١٤١٥ هـ .

٧- حاشية العدوى علي كفاية الطالب الرياني، تأليف : علي الصعيدي العدوى المالكي ، تحقيق : يوسف الشيخ محمد البقاعي ، طبعة: دار الفكر - بيروت طبعة سنة ١٤١٢ هـ .

٨- حاشية الدسوقي علي الشرح الكبير، تأليف : محمد بن عرفه الدسوقي، تحقيق : محمد عيش ، طبعة : دار الفكر - بيروت .

الفقه الشافعي

١- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، تأليف: أبي يحيى بن زكريا الأنصاري، المتوفى سنة ٩٢٦ هـ ، طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت .

٢- الحاوي الكبير في فقه الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، تأليف: علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، المتوفى سنة ٤٥٠ هـ ، تحقيق : الشيخ علي محمد معوض ، الشيخ: عادل أحمد عبد الموجود ، طبعة : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى، سنة ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .

٣- السراج الوهاج علي متن المنهاج، تأليف: العلامة محمد الزهري الغمراوي ، طبعة: دار المعرفة - بيروت

٤- العزيز شرح الوجيز للغزالي، تأليف : الشيخ أبي القاسم عبد الكريم بن محمد القزويني، المتوفى سنة ٦٢٤ هـ ، طبعة: دار الفكر - بيروت .

٥- المجموع، تأليف : الإمام النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ، طبعة: دار الفكر ، بيروت - طبعة سنة ١٩٩٧ م .

٦- حاشية الجمل علي شرح المنهج لشيخ الإسلام أبي زكريا الأنصاري، تأليف: العلامة سليمان الجمل ، طبعة: دار الفكر .

٧- حاشية البجيرمي علي منهج الطلاب (التجريد لنفع العبيد)، تأليف : سليمان بن عمر بن محمد البجيرمي ، طبعة: المكتبة الإسلامية - ديار بكر - تركيا

- ٨ - روضة الطالبين وعمدة المفتين، تأليف: الإمام النووي ، طبعة: المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠٥ هـ .
- ٩ - مغني المحتاج إلي معرفة معاني ألفاظ المنهاج تأليف: الشيخ محمد الخطيب الشربيني علي متن منهاج الطالبين للإمام أبي زكريا بن شرف النووي، مع تعليقات: للشيخ/حولي إبراهيم الشافعي ، طبعة: دار الفكر - بيروت .
- ١٠ - نهاية المحتاج إلي شرح المنهاج ، تأليف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين الرملي الشهير بالشافعي الصغير، المتوفى سنة ١٠٠٤ هـ ، طبعة: دار الفكر - بيروت - طبعة جلسة ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ هـ .

الفقه الحنبلي

- ١ - مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهي تأليف: مصطفى السيوطي الرحباني، المتوفى سنة ١٢٣٤ هـ ، طبعة: المكتب الإسلامي - دمشق ، طبعة سنة ١٩٦١ هـ .
- ٢ - المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تأليف: عبد الله بن أحمد قدامة المقدسي أبو محمد، المتوفى سنة ٦٢٠ هـ ، طبعة: دار الفكر - بيروت ، الطبعة: الأولى سنة ١٤٠٥ هـ .
- ٣ - شرح منتهي الإيرادات المسمي: دقائق أولي المنهي ، تأليف: منصور بن يونس إدريس البهوتي المتوفى سنة ١٠٥١ هـ ، طبعة: عالم الكتب - بيروت ، الطبعة: الثانية سنة ١٩٩٦ م .
- ٤ - كشاف القناع عن متن الإقناع تأليف: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، المتوفى سنة ١٠٥١ هـ، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال ، طبعة: دار الفكر - بيروت ، طبعة سنة ١٤٠٢ هـ .

- ٥- الفروع وتصحيح الفروع، تأليف: محمد بن مفلح المقدس أبو عبد الله، المتوفى سنة ٧٦٢هـ، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي ، طبعة: دار الكتب العلمية- بيروت - الطبعة: الأولى سنة ١٤١٨هـ .
- ٦ - الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: عبد الله بن قدامه المقدسي أبو محمد، المتوفى سنة ٦٢٠هـ ، طبعة: المكتب الإسلامي - بيروت .
- ٧ -المبدع في شرح المقنع، تأليف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي أبو إسحاق، المتوفى سنة ٨٨٤هـ ، طبعة: المكتب الإسلامي - بيروت ، طبعة سنة ١٤٠٠هـ
- ٨-الانصاف في معرفة الراجح من محل الخلاف علي مذهب الأمام أحمد بن حنبل، تأليف : علي بن سليمان المرادي، المتوفى سنة ٨٨٥هـ ، تحقيق: محمد حامد الفقى ، طبعة : دار إحياء التراث العربي - بيروت
- ٩- الروض المربع شرح زاد المستنقع، تأليف: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي ، المتوفى سنة ١٠٥١ هـ طبعة : مكتبة الرياض - الرياض ، طبعة سنة ١٣٩٠هـ .

المعاجم

- ١- المعجم الوسيط . المؤلف / إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار، تحقيق / مجمع اللغة العربية ،ط:دار الدعوة
- ٢- معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ،تأليف: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، ١٩٧٥، ط : مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ٣- لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري ، ٣١٢ ط: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى،
- ٤- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي تحقيق: مجموعة من المحققين ،ط:/ دار الهداية،

- ٥- معجم الدخيل في اللغة العربية الحديثة ولهجاتها ، للدكتور / عبد الرحيم ، ط: دار القلم - دمشق ، ط: الأولى .
- ٦- معجم مصطلحات المصرفية الإسلامية والمعاملات المالية المعاصرة ، من تأليف د. علي سيد إسماعيل ، ط: ٢٠١٩.
- المصادر الحديثة
- ١- اقتصاديات الموارد الطبيعية والبيئية د. حمد بن محمد آل الشيخ ، نشر : مكتبة العبيكان ، ط: ٢٠٠٨ . موضوع منشور بتاريخ ٣١/١٠/٢٠١٨
- ٢- هذا هو الاقتصاد الحق: دراسة شمولية في اقتصاد العالم المعاصر ومنهج تصحيح بواسطة موسى سليمان ، ط: الأولى ٢٠١٦ م.
- ٣- نهاية العمل: تساؤل القوى العاملة العالمية وبزوغ فجر حقبة ما وراء السوق بواسطة جيرمي ريفكن ترجمة خليل راشد الجيوسي ، ط: دار الفارابي ، ط: ٢٠٠٨ .
- ٤- الإبداع والتفكير الابتكاري وتنميته في التربية والتعليم لمحمد العبيدي ، ط: ٢٠١٠
- ٥- التسويق الإلكتروني للخدمات بواسطة الدكتورة أمال حفاوي، الدكتورة سايجي الخامسة، ط: دار اليازوري العلمية
- ٦- طرق تدريس العلوم والتربية العلمية.. معالجة تطبيقية معاصرة من تأليف أ.د. عادل أبو العز سلامة ود. محمد بن خليفة السناني ، ط: Ala an Publishing Co., ١٩/١٢/٢٠٢٣ -
- ٧- الحلم الصيني تأليف جو وتيان يونغ ، ط: ktab INC.
- ٨- بناء الإنسان بين النظر والعمل ، ط: ٢٠١٣ .
- ٩- التطور التكنولوجي في مصر من تأليف أحمد شوقي ، ط: المكتبة الأكاديمية
- ١٠- الدليل العلمي لمتطلبات تطبيق تكنولوجيا المعلومات في المكتبات لأحمد أمين أبو سعدة ، ط: ٢٠٠٩ .

- ١١- الإدارة الإلكترونية و تطبيقاتها الوظيفية محمود أحمد عبد الفتاح رضوان - ، ط: ٢٠١٣ ، الإعلام الإلكتروني والمحمول بين المهنية وتحديات التطور لوسام كمال، ط: ٢٠١٤
- ١٢- تطبيقات الذكاء الاصطناعي ومستقبل تكنولوجيا التعليم من تأليف أسماء السيد عبد الصمد، كريمة أحمد ، راجعة محمد إبراهيم الدسوقي ، ط"الأولى ٢٠٢٠ م.
- ١٣- تطبيقات إنترنت الأشياء من تأليف محمد رمضان الأبنودي ، ط: ٢٠٢٣/٣/١.
- ١٤- استراتيجيات التوثيق والمعلومات وخطط العمل المستقبلي ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ادارة التوثيق والمعلومات، ط: ١٩٩٨ .
- ١٥- تصميم البرامج التعليمية وفق تقنيات التعليم د. عبد القادر محمد ، ط: ٢٠١٨ .
- ١٦- الالكترون وأثره في حياتنا ، للباحث جين نيدك ، ط: دار المعارف - مصر ١٩٥٧ م.
- ١٧- ضوابط توظيف تقنية المعلومات التطبيقية في خدمة الفقه ، هشام بن عبد الملك . ط: ٢٠١٠ .
- ١٨- أحكام العبادات في التشريع الاسلامي المؤلف : فايق سليمان دلول ط ، ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ ، مركز الاصدقاء للطباعة.
- ١٩- الأهلة والمواقيت لهلال رمضان ومواقيت الصلاة بين الشرع والفلك لعماذ مجاهد ، ط: ٢٠١٧ .
- ٢٠- تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية
- ٢١- العلاقات الدولية في عصر التكنولوجيات الرقمية تحولات، د. عبد القادر دننن و آخرون ، مركز الكتاب الاكاديمي، ط: ٢٠٢١

- ٢٢- وسائل التواصل الإجتماعي و أحكامها في الفقه الإسلامي : فيس بوك، واتس أب، تويتر، سكايب، فايبر / هلال، عمر عبد العزيز، ط: (2019
- ٢٣- (المفردات الإلكترونية للتعليم الإلكتروني، عليان محمود عليان ، ط: (٢٠١٩
- ٢٤- العلاقات التعاقدية الناشئة عن بطاقات الدفع الإلكتروني، حمود محمد غازي الحمادة، ط: 2018 .

المجلات

- ١- مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - معها ملحق بتراجم الأعلام والأمكنة، المؤلف : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مصدر الكتاب : موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.
- ٢- أبحاث الندوة العالمية الأولى لتاريخ العلوم عند العرب، المنعقدة بجامعة حلب من ٥-١٢ ربيع الثاني ١٣٩٦ الموافق ل ٥-١٢، نيسان) بريل (١٩٧٦ / . ، المحرر / يوسف حسن
- ٣- الوعي الاسلامي - المجلد ٣٦، الأعداد ٣٩٧-٤٠٢ - ط: ١٩٩٩م..
- ٤- مجلة الفيصل مجلة ثقافية تصدر عن مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ، العددان ٣٧٧/٣٧٨ ، ط: ٢٠٠٧م .
- ٥- الإصدار الأول، عام ٢٠٠٦م، النسخة (الأولى)، (من إنتاج العربية لتقنية المعلومات .

الموسوعة العربية العالمية، من إعداد جمع من الباحثين .

الفتاوى :

- ١- فتاوى الشيخ محمد أبو زهرة ، ط: 2006 .
- ٢- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، الفتوى رقم (١٦٢٧٥).

٣- فتوى بعنوان حكم إخراج القيمة في الزكاة للأستاذ الدكتور /شوقي إبراهيم
علام ، بتاريخ ١٣ / يولية ٢٠٢٣ ، رقم الفتوى ٧٨٤٨ .

المواقع الالكترونية :

[https://www.alekhbariya.net/ar/news/COREDDFA1D2FDCB
D44D0921AD49B8255A8E2](https://www.alekhbariya.net/ar/news/COREDDFA1D2FDCB
D44D0921AD49B8255A8E2)

[https://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/servicesDirectory/serv
icedetails/12059](https://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/servicesDirectory/serv
icedetails/12059)

([https://zatca.gov.sa/ar/HelpCenter/guidelines/Documents/Za
kat_General.pdf](https://zatca.gov.sa/ar/HelpCenter/guidelines/Documents/Za
kat_General.pdf).)

<https://zatca.gov.sa/ar> ، مقال منشور مارس ٢٠٢٣ بعنوان " هيئة الزكاة
والضريبة والجمارك "

25- <https://www.instapay.eg/?lang=ar>

https://kurandersleri.net/miras/ar/Miras_Hakkinda_ar.html
www.quraanicstudies.com

